

دور المنظمات الإقليمية في عمليات حفظ السلام-^(*)

د. حلا أحمد محمد الدوري
مدرس القانون الدولي العام
كلية الحقوق / جامعة الموصل

المستخلص

أشار عهد عصبة الأمم، في المادة ٢١ منه، إلى صلاحية التفاهات الإقليمية لكفالة صون السلم“ اذ كرس ميثاق الأمم المتحدة الفصل الثامن لما يعرف بالترتيبات أو الوكالات الإقليمية التي تعالج من الأمور التي تتعلق بصون السلم والأمن الدوليين ما يكون العمل الإقليمي مناسباً فيها ومتلائماً مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها“ وقد فوتت الحرب الباردة فرصة الاستفادة الصحيحة من الفصل الثامن“ بل إنه في تلك الحقبة كان من شأن الترتيبات الإقليمية في الواقع أن عرقلت أحياناً حل المنازعات بالوسيلة السلمية المنصوص عليها في الميثاق ويغفل عمداً إيراد أي تعريف دقيق للترتيبات والمنظمات الإقليمية، ولذا يسمح بالمرونة المفيدة لمحاولات تضطلع بها الدول لمعالجة أمر يكون العمل الإقليمي مناسباً فيه ويمكن أيضاً أن يسهم في صون السلم والأمن الدوليين“ وفي الماضي، كانت تقام الترتيبات الإقليمية في كثير من الأحيان لعدم وجود نظام عالمي للأمن الجماعي“ ومن ثم يمكن لأنشطتها أن تتعارض أحياناً في أهدافها مع الإحساس بالتضامن المطلوب لكفالة فعالية المنظمة العالمية“ ولكن تستطيع الترتيبات أو الوكالات الإقليمية، في هذا العصر الجديد الذي تتوفر فيه الفرص، لخدمة جليلة إذا تم الاضطلاع بأنشطتها بما يتسق مع مقاصد ومبادئ الميثاق.

Abstract

The Charter of the United enshrines Chapter VIII of regional arrangements or agencies dealing with matters relating to the maintenance of international peace and security where regional action is appropriate and in conformity with the purposes and principles of the United Nations ; The Cold War missed the opportunity to make the

(*) أستلم البحث في ٢٢/١/٢٠١٨ *** قبل للنشر في ٢٧/٣/٢٠١٨.

right use of Chapter VIII; at that time, regional arrangements were in fact sometimes impeding the resolution of disputes by the peaceful means provided for in the Charter and the Charter deliberately omitting any precise definition of arrangements And regional organizations, thus allowing for the useful flexibility of attempts by States to deal with something in which regional action is appropriate and can also contribute to the maintenance of international peace and security. In the past, regional arrangements have often been made because of the absence of a global system of collective security; their activities can sometimes conflict with their objectives with the sense of solidarity required to ensure the effectiveness of the world Organization; To provide a great service if its activities are carried out in conformity with the purposes and principles of the Charter.

أَلْقَدِمَة

أولاً : _مدخل تعريفى بموضوع البحث : _

كرس الفصل الثامن من الميثاق الاممي للمنظمات والاتفاقات الاقليمية في هيكلية منظمة الامم المتحدة للمحافظة على السلام والامن العالميين ونشاطاتها وقد خص الميثاق في الفصل الثامن المادتين (٥٢ و٥٣) لتوضح العلاقة العضوية والوظيفية بين الامم المتحدة والمنظمات الإقليمية. وقد اكتسبت قضايا المحافظة على السلام الدولي أهمية خاصة وأصبحت من أولى المهام التي تقوم بها المنظمات الدولية والاقليمية على حد سواء، ومن المنظمات الاقليمية التي تتولى تسوية المنازعات الناشئة بين الدول الأعضاء هي الاتحاد الاوربي ومنظمة حلف الشمال الاطلسي ومنظمة حلف وارشو السابق والاتحاد الافريقي ومنظمة المؤتمر الاسلامي، وقد توافق اقرار قيام المنظمات الإقليمية في ميثاق الأمم المتحدة مع نظام الأمن الجماعي ووجوب التسوية السلمية للمنازعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي والتي تعرف بانها تلك المنازعات التي تنشأ بين دول داخلية في تنظيمات او كتكتلات اقليمية ترتبط بروابط سياسية او اقتصادية او اجتماعية او ثقافية.

ثانياً: إشكالية البحث:

تتمثل إشكالية البحث فيما يأتي :-

١. العمل على ايجاد توافق بين متطلبات الميثاق الدولي وبين التطورات الحاصلة في وظائف المنظمات الاقليمية في مجال عمليات حفظ السلام.
٢. عدم وضوح آليات المنظمة الاقليمية في عمليات حفظ السلام وعدم وجود اتفاقية أو نصوص تقنن هذه الآليات فضلاً عن طغيان الجانب السياسي ومصالح الدول الكبرى على المصالح الإقليمية وعلى تطبيق هذه الآليات وتوفير سبل النجاح لها.
٣. عدم نجاع الأدوار الجديدة والتوسعات في نشاطات المنظمات الاقليمية والمنظمات الدولية في حفظ السلام وفي داخل دول العالم.

ثالثاً: فرضية البحث:

هناك علاقة طردية بين اتساع نطاق النزاعات ذات الطابع غير الدولي وبين آليات القانون الدولي التي تتمثل بنشاطات المنظمات الاقليمية ونتاجها القانوني لاستتباب الأمن وتحقيق السلام في أرجاء العالم "إذ يتطلب من التنظيم الاقليمي سد الثغرات التي تنجم عن خرق هدف حفظ الأمن والسلم الدوليين ومن ثم حفظ الأمن والسلم الاقليمي خاصة بعد تفشي ظاهرة النزاعات الداخلية المؤسسة على الأثنية أو الهويات المحلية. وتقوم فرضية الدراسة على ما يأتي :-

١. هل تكفي المنظمات الاقليمية من اجل احلال السلام داخل الدول الاعضاء في تشكيل قوات سلام اقليمية لحفظ السلام بين الدول الاعضاء في المنظمات الاقليمية
٢. هل يعد وجود قوات اقليمية عربية بوصفها قوة ردع ضروري لمواجهة الاخلال بالأمن والسلم الاقليمي بين الدول الأعضاء او حتى داخل الدول الاعضاء نفسها.

رابعاً: أهمية البحث:

١. يتناول موضوع البحث الهدف الرئيس لقيام منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الاقليمية ألا وهو حفظ السلم والأمن الدولي.
٢. تعد حقوق الإنسان السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية أساساً لأي عمل وهدف أي قانون فضلاً عن رفاهية الإنسان وسعادته إذ لا يمكن أن تبني إلا بعد أن يسود السلام.

خامساً: نطاق البحث:

١. لما كان موضوع البحث ينصب على إبراز دور المنظمات الإقليمية في حفظ السلام بعد انتهاء الحرب الباردة، لذا يتركز نطاق دراستنا على بحث المسائل التي تتعلق بالتغيير بما حل بمهام المنظمات الإقليمية وتحليلها في حفظ السلام في الإشارة إلى الفقرة (١) من المادة ٥٢ من ميثاق الأمم المتحدة والتي اشارت إلى عدم وجود نصوص في ميثاق منظمة الأمم المتحدة تمنع إبرام اتفاقية أو إنشاء منظمة إقليمية تهدف إلى معالجة النزاعات التي تهدد السلام والأمن العالميين بشرط أن تحترم هذه الاتفاقية وتلك المنظمات الإقليمية ميثاق الأمم المتحدة وتضمنت الفقرة الثانية من المادة ٥٢ من الميثاق على أن الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة التي تبرم اتفاقيات تشكل فيها منظمات إقليمية تتعهد بحل خلافاتها بشكل سلمي قبل عرضها على مجلس الأمن، وتضمنت الفقرة الأولى من المادة ٥٣ من ميثاق الأمم المتحدة على أنه ((يستخدم مجلس الأمن تلك التنظيمات والوكالات الإقليمية في أعمال القمع، كلما رأى ذلك ملائماً ويكون عملها حينئذ تحت مراقبته وإشرافه. أما التنظيمات والوكالات نفسها فإنه لا يجوز بمقتضاها أو على يدها القيام بأي عمل من أعمال القمع بغير إذن المجلس، ويستثنى مما تقدم التدابير التي تتخذ ضد أية دولة من دول الأعداء المعرّفة في الفقرة ٢ من هذه المادة مما هو منصوص عليه في المادة ١٠٧ أو التدابير التي يكون المقصود بها في التنظيمات الإقليمية منع تجدد سياسة العدوان من جانب دولة من تلك الدول، وذلك إلى أن يحين الوقت الذي قد يعهد فيه إلى الهيئة، بناءً على طلب الحكومات ذات الشأن، بالمسؤولية عن منع كل عدوان آخر من جانب أية دولة من تلك الدول)). فضلاً عن نص المواد ٦٣ و٦٤ و٦٥ من خطة السلام التي تقدم بها الدكتور بطرس بطرس غالي الأمين العام السابق للأمم المتحدة.

سادساً: منهجية البحث:

اعتمد البحث على المنهجين الآتيين:ـ

١. المنهج الاستقرائي التحليلي لتحليل دور المنظمات الإقليمية في عمليات حفظ السلام.

٢. المنهج الوصفي لمهام عمليات حفظ السلام في الإشارة إلى الدور الذي أدته قوات حفظ السلام الإقليمية في مناطق عديدة من دول المنصوية تحت راية المنظمات الإقليمية.

سابعاً: هيكلية البحث:

تقتضي معالجة موضوع البحث تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، فضلاً عن المقدمة والخاتمة على وفق ما يأتي:ـ

١. المبحث الأول علاقة المنظمات الإقليمية بمجلس الأمن الدولي ودورها في حفظ السلام.

٢. المبحث الثاني موقف الفقه من دور المنظمات الإقليمية في عمليات حفظ السلام .

٣. المبحث الثالث تطبيقات لدور المنظمات الإقليمية في عمليات حفظ السلام.

المبحث الأول

علاقة المنظمات الإقليمية بمجلس الأمن الدولي

ودورها في حفظ السلام

كانت الحرب الباردة السبب في عدم تطبيق الفصل الثامن من الميثاق حتى أن بعض الدول تعارض حل المنازعات حسب مواد الميثاق بوصفها لا تخدم المصلحة العامة وغير مطبقة بصفة فعلية^(١) وقد نظم الميثاق علاقة المنظمات الإقليمية بالأمم المتحدة بشكل يضمن للأمم المتحدة الرقابة على تلك المنظمات ولاسيما في الأمور التي تهم الأمن والسلام الدوليين^(٢) ولكي لا يكون وجود تلك المنظمات مؤثراً او مضعفاً لدور الأمم المتحدة وبالاستناد إلى أن أعضاء المنظمات الإقليمية هم أعضاء في الأمم المتحدة وعليهم أن يغلبوا المصلحة العامة على المصالح الإقليمية ولاسيما فيما يتعلق بالأمن والسلام الدوليين^(٣)

ولعرض علاقة المنظمات الإقليمية بمجلس الأمن الدولي ودورها في حفظ السلام سوف نقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب نتناول في المطلب الأول الشراكة بين مجلس الأمن والمنظمات الإقليمية في حفظ السلام ويتناول المطلب الثاني عدم احترام الاقتسام الوظيفي

(١) د. فخرى رشيد المهنا ود. صالح ياسين داؤود، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة الموصل، دار ابن الاثير للطباعة والنشر في جامعة الموصل، ص ١٥٠.

بين مجلس الأمن والمنظمات الاقليمية ويتناول المطلب الثالث تطبيق اجراءات القسر الجماعي بالمنظمات الاقليمية.

المطلب الأول

الشراكة بين مجلس الأمن والمنظمات الاقليمية في حفظ السلام

من اكثر الامور التي توضح الشراكة بين الامم المتحدة والمنظمات الاقليمية هو شروع منظمين في عمليات خارج حدودهما مثال ذلك قيام الاتحاد الاوربي في جمهورية الكونغو الديمقراطية (عملية ارتيميس) والناطو في افغانستان بالأضلاع بعملية (ISAF) وكان هذا امرا جديدا وملفتاً للنظر لعدد من الاسباب اولها كان كثيرون في الامم المتحدة في اشد القلق من التطور الاخير لقدرات المنظمات الاوربية على ادارة ازمات، وليس هذا ناجما عن الخوف مما يمكن لفاعلين اوربيين أن يفعلوا وانما مما لن تفعله الدول الاوربية أي المساهمة في عمليات حفظ سلام في اطار الامم المتحدة وقد خشى مسؤولو الامم المتحدة بعد أن وجدوا النقص الحالي في مساهمات دول متطورة بعناصر بشرية في عمليات سلام خاصة بالأمم المتحدة من أن يؤدي التركيز على بناء قدرة الاتحاد الاوربي والناطو على ادارة الازمات إلى ابداء الدول الغربية اهتماما اقل ومساعدة اقل لعمليات الامم المتحدة في افريقيا واسيا ونشر عملية الاتحاد الاوربي (عملية ارتيميس) على نحو واضح لمساعدة عملية للأمم المتحدة لإدارة وضع امني خطر قطع مسافة باتجاه معالجة هذا القلق والا هم من ذلك هو أن ادخال صراعات افريقية إلى اجندة الاتحاد الاوربي ذهب بعض الشيء باتجاه سد الفجوة بين اقوال الدول الاوربية وفعالها بشأن ضرورة تقوية عمليات الامم المتحدة الخاصة بحفظ السلام وقد تعهد الاتحاد الاوربي بزيادة المساعدة التنموية لجمهورية الكونغو الديمقراطية وكان ذلك بحلول نهاية ٢٠٠٣ ويستطلع الاتحاد الاوربي ارسال بعثة تدريبية إلى كينشاسا للمساعدة في تأسيس وحدات شرطة متكاملة هناك^(١). وعلى المستوى المؤسسي ساعدت تجربة جمهورية الكونغو الديمقراطية في الحث على تعميق التنسيق الرسمي بين

(١) ريناتا دوان وشارون وبهارتا، بعثات السلام المتعددة الاطراف، التسليح ونزع السلاح والامن الدولي، الكتاب السنوي، ٢٠٠٤، ترجمة حسن حسن وعمر الايوبي ولبلى مجلاني وسامية بيطار، معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي، مركز دراسات الوحدة العربية، ص ٢٦٦.

الامم المتحدة والاتحاد الاوربي كما تجلى ذلك في ايلول ٢٠٠٣ في الاعلان المشترك بشأن تعاون الاتحاد الاوربي والامم المتحدة على ادارة الازمات" ولكن يبقى أن يرى ما اذا كانت مهمة الاتحاد الاوربي في افريقيا هي محاولة لمرة واحدة ام لا " والاتحاد الاوربي لا يزال يفتقر إلى القدرات اللوجستية وقدرات القيادة والسيطرة اللازمة لإعداد وادارة عملية عسكرية ضخمة ان كانت عملية ارتemis بقيادة فرنسا قد تم اعدادها وادارتها في مقر قيادة اريس واستقلالها عن سيطرة الامم المتحدة ومدتها الزمنية المحدودة وتدل على تردد الدول الاعضاء في الاتحاد الاوربي للقيام بعمليات خطيرة خارج الحدود، ويزيد هذا التردد انضمام عشرة اعضاء جدد إلى الاتحاد الاوربي ان ليس لهؤلاء الاعضاء مصالح فعلية في افريقيا ومع هذا كله اثبتت تلك العملية قدرة وان كانت قصيرة الامد من قبل الاتحاد الاوربي في ادارة ازمات اقليمية وشراكة دولية مع منظمة الامم المتحدة ويمكن ادراج الازمة اليوغسلافية لتوضيح اكثر لعلاقة الشراكة الوظيفية بين مجلس الأمن وبين المنظمات الاقليمية حيث حاولت منظمة الامم المتحدة اللجوء إلى الاتحاد الاوربي لحفظ الأمن والسلم الدوليين وقد اتضح ذلك الامر في قرار مجلس الأمن المرقم ٧٤٩ المؤرخ في ٧ نيسان ١٩٩٢ ان طلب مجلس الأمن بموجب هذا القرار جميع الاطراف المعنية في يوغسلافيا بالتعاون مع الاتحاد الاوربي للوصول إلى وقف اطلاق النار والتفاوض من اجل الوصول إلى حل سلمي وسياسي ينهي الصراع^(١). وقد حاول الاتحاد الأوروبي أن يحل الصراع اليوغسلافي وتمخضت جهوده عن إبرام اتفاقية وقف إطلاق النار وإرسال مراقبين أوروبيين يتراوح عددهم من ٣٠_٥٠ مراقب مكلفين بالإشراف على وقف إطلاق النار وتبادل الأسرى بين الطرفين، وبعد العجز الذي أصاب الاتحاد الأوروبي في وقف إطلاق النار بدأت الأمم المتحدة في التحرك، وتظهر تلك الحالة التعاون بين الأمم المتحدة وبين المنظمات الإقليمية^(٢) وكانت هناك شراكة إقليمية دولية عندما تولى الناتو قيادة (ISAF) بمشاركة اورو _ أطلسية خارج الحدود وبالنظر إلى بعد أفغانستان نسبيا عن أوروبا وعدم وجود ارث من علاقة استعمارية مع أي دولة أوربية وقد عكست أولى عمليات الناتو خارج الحدود التزامات سبق للدول الأعضاء فيه أن القتها

(١) عماد جاد، الامم المتحدة في البلقان، السياسية الدولية، العدد ١٢٢، تشرين الاول،

١٩٩٥، ص ١١٤.

(٢) المصدر نفسه، ص ١١٤.

على عاتقها وقد تم تداول قيادة (ISAF) مناورة بين أعضاء الناتو (المملكة المتحدة وتركيا وألمانيا وهولندا وكان هذا أسلوبا مكلفا وغير فعال في تقاسم أعباء العملية وسبق لألمانيا وهولندا أن استغلتا قدرة الناتو التخطيطية واستعانتا بها في الإعداد لقيادتهما المشتركة لـ (ISAF) عام ٢٠٠٣ وهكذا كانت أهمية تولي الناتو بصورة رئيسية أهمية ذاتية وسياسية بالنسبة إلى المنظمة إذا أمأت إلى موافقة بين الدول الأعضاء في الناتو على ما تدعو الولايات المتحدة إليه من إضفاء دور جديد وهوية جديدة على حلف ذي جذور ضاربة في نموذج دفاع جماعي في حرب باردة "ولاسيما بعد تجربة العراق التي أحدثت شقاقا وكان سبب دخول الناتو إلى أفغانستان بالضبط استحالة تنفيذ عملية له في العراق في إغراق الحرب في العراق ولذا من غير المرجح أن تؤدي هذه التجربة في الأمد القصير إلى أي إعادة فحص جوهرية للعلاقة بين الأمم المتحدة والناتو ولا يزال التعاون بين المنظمات على الأرض قائما على تجاربها المشتركة في البلقان التي كان حضور الأمم المتحدة والناتو الكبير والمنفصل واستقلال الناتو في عمله مبادئ أساسية فيها" وهناك عاملين متميزين يجعلان الصورة اعقد في أفغانستان مما كانت عليه في حالات سابقة من حالات انتشار الأمم المتحدة والناتو في مواقع مشتركة أولها (اول تلك العوامل) يقبع حضور (ISAF) المقصر حاليا على كابول وكندوز في محاذاة قوات التحالف التي تقودها الولايات المتحدة بصورة رئيسية في الأنحاء الجنوبية والشرقية من أفغانستان ورغم أن المهمة الرئيسية لقوات التحالف هي مقاتلة ومطاردة مقاتلي طالبان واعتقالهم فان وجود هكذا قوات يمثل حضورا امنيا مهما في البلد المضطرب، وقد شكلت فرق الأعمار الإقليمية تحت قيادة التحالف وعهدت إليها مسؤولية دعم قوات الحكومة المحلية وتوفير أمن محلي ومد يد المساعدة في عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج والعامل الثاني أن حضور الأمم المتحدة في أفغانستان محدود ويتبع على حد تعبيرها مقارنة اثار اقدم خفيفة ويسبب الاضطراب المستمر في افغانستان فان الامم المتحدة تعتمد كثيرا على الحماية والدعم من قوات امنية دولية لتنفيذ مهماتها وتعدد الفاعلين وحضورهم الموقع في ارض واسعة والبيئة الامنية العسيرة التي يعملون بها كل ذلك يعتبر ويجعل التنسيق الدولي مثار تحد بقدر ما هو ضروري" وفي ١٣ تشرين الاول عام ٢٠١٠ ناقش مجلس الأمن سبل تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في معالجة الأزمات العالمية، مع دعوة الأمين العام السابق بان كي مون إلى مزيد من المرونة في مواجهة المشاكل المعقدة" وقال الأمين العام في أية أزمة تواجهنا

نحتاج إلى لاعبين للتعاون في الأوجه المتعددة للأزمة للبحث عن حلول لها^(١) وجاءت تصريحات الأمين العام بعد يومين من المشاورات مع قيادات أكثر من ١٢ منظمة إقليمية من الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية وحلف شمال الأطلسي (الناطو) ومنظمات الدول الأمريكية ومنظمة المؤتمر الإسلامي وغيرها“ وقال بان كي مون ” الأمين العام السابق للأمم المتحدة انه يجب أن نمضي أكثر في التعاون بين مجلس الأمن والمنظمات الإقليمية، فالأمم المتحدة تعزز من قدراتها لمنع نشوب النزاعات والتوسط في حلها ونواصل تحسين قدراتنا لنشر مزيد من قوات حفظ السلام وبناء السلام وجعلتنا هذه الاستثمارات في وضع نكون فيه شركاء أفضل مع شركائنا الإقليميين^(٢)“ وفي بيان رئاسي، تعهد المجلس باتخاذ المزيد من الخطوات لتحسين التعاون مع المنظمات الإقليمية وشبه الإقليمية في مجال التحذير من النزاعات ومنعها وصنع وبناء السلام“ كما أكد أعضاء المجلس دور المنظمات الإقليمية في أوضاع ما بعد النزاعات مثل بناء السلام والإنعاش وإعادة الإعمار والتنمية^(٣).

المطلب الثاني

عدم احترام العلاقة الوظيفية بين مجلس الأمن

وبين المنظمات الإقليمية

برزت عديد من الأمثلة على الإزمات الإقليمية التي تمت معالجتها بالمنظمة الاممية اذ اكد الفقيه فيرالي أن هناك مجموعة من الحالات لا يتم اللجوء إلى المنظمة الاقليمية لحلها بل يتم اللجوء مباشرة إلى مجلس الأمن لحلها ومن تلك الحالات^(٤):

(١) عماد جاد، الامم المتحدة في البلقان، السياسية الدولية، العدد ١٢٢، تشرين الاول، ١٩٩٥، ص ١١٤.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) مجلس الأمن يبحث المنظمات الاقليمية على لعب دور متنامي في ازمات العالم منشور على الرابط الالكتروني الاتي: _

<http://www.un.org/arabic/news/story.asp?NewsID=12343>

تاريخ اخر زيارة ٢٠١٧/١٢/٣١.

(٤) عماد جاد مصدر سابق، ص ١١٤.

اولا: اعتداء افريقيا الجنوبية على انغولا عام ١٩٧٩، ان لجأت انغولا إلى تقديم الاعتداء امام مجلس الأمن وليس امام منظمة الوحدة الافريقية بسبب عضوية جنوب افريقيا في منظمة الوحدة الافريقية.

ثانيا: اعتداء جنوب افريقيا على زامبيا عام ١٩٨٠ ان لجأت زامبيا إلى مجلس الأمن وذلك لتعثر اللجوء إلى منظمة الوحدة الافريقية مما دعا مجلس الأمن إلى اصدار قرار ادان فيه العدوان الافريقي على زامبيا وقد اشار الدكتور بطرس غالي في اجنדה للسلام على ضرورة التعاون بين المنظمات الاقليمية ومنظمة الامم المتحدة ورأى فيها نوعا من المسحة الديمقراطية في العلاقات الدولية^(١).

على العكس من ذلك نجد قيام بعض المنظمات الاقليمية بحفظ السلام من دون تدخل من مجلس الأمن منها حالة كوسوفو الذي بدأ بمطالبة استقلال الالبان وبدأت حملة قاتلة من الصرب لطرد الالبان، وقد حاول المجتمع الدولي التدخل الا أن روسيا والصين عارضتا الامر بشدة مؤكدتا أن النزاع هو نزاع داخلي وان أي تدخل عسكري في كوسوفو امر مرفوض من قبل الامم المتحدة، ذلك الامر ادى إلى قيام قوات الناتو بتشكيل قوة عسكرية لتوجيه ضربات إلى كوسوفو وبدأت الحملة العسكرية ضد يوغسلافيا في ٢٤/اذار/١٩٩٩ بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية وباجتياح جوي عسكري لإقليم يوغسلافيا^(٢).

الطلب الثالث

تطبيق إجراءات القسر الجماعي عن طريق المنظمات الإقليمية

بالرجوع لنص الفقرة الأولى من المادة ٥٣ من ميثاق الأمم المتحدة نجد ثلاث تطبيقات لنص الفقرة الاولى من المادة ٥٣ من ميثاق الامم المتحدة ونشير اليها باختصار.

(١) مجلس الأمن يحث المنظمات الاقليمية على لعب دور متنامي في ازمات العالم منشور على الرابط الالكتروني الاتي :-

<http://www.un.org/arabic/news/story.asp?NewsID=12343>

تاريخ اخر زيارة ٢٠١٧/١٢/٣١.

(٢) طارق بادي الطروانة، دور حلف شمال الاطلسي في استقرار دولة البلقان، (كوسوفو دراسة حالة) (١٩٨٩_٢٠١١)، جامعة الشرق الاوسط، ٢٠١٢، ص ٣٣.

أولاً: ارسال قوات حفظ السلام بقيادة هندية إلى سيرلانكا اذ كانت سيرلانكا مسرحاً لحروب أهلية بين الاغلبية البنيالية والاقلية التاميلية منذ عام ١٩٨٣ ، لمواجهة حرب الاخوة _ الاعداء اتفقت الهند وسيرلانكا على ارسال قوة سلام هندية إلى سيرلانكا كان الهدف منها نزع سلاح التأميل وحماية الاقلية التاميلية في مقاطعات الشمال والشرق“ ولم تنقضي ساعات معدودة على سريان مفعول وقف اطلاق النار بين الجيش السيوال والمتمردين التأميل حتى استدعى الرئيس السيرلانكي قوات حفظ السلام الهندية المكونة من ستة الأف جندي لجمع سلاح المتمردين الا أن القوات الهندية تورطت في نزاع مسلح مع متمردى التأميل في آب وايلول ١٩٨٧ واضطرت الهند إلى رفع مستوى تدخلها العسكري ليصل إلى ٦٠ الف جندي^(١).

ثانياً: طبقت الفقرة الاولى من المادة ٥٣ أيضاً في البوسنة في أعقاب فشل محاولة تسوية الصراع البوسني سليماً وعجز القوات الدولية لحفظ السلام عن وقف الاعتداءات الصربية على المناطق الامنة ورفض الولايات المتحدة المشاركة بقوات برية في البوسنة، لم يكن الحل امام هذا الموقف الخطير سوى اللجوء إلى حلف شمال الاطلسي للقيام بمهمة حفظ السلام الدولية^(٢).

ثالثاً: تعد ازمة تيمور الشرقية الحالة الثالثة التي تم فيها تطبيق الفقرة الاولى من المادة ٥٣، وكان اصل المشكلة هو قيام اندونيسيا بعد انسحاب البرتغال منه باحتلال الاقليم وضمها اليها في عام ١٩٧٦ وبالرغم من أن اصوات عارضت بقوة الاجراء الاندونيسي الا أن محكمة العدل الدولية في حكمها الصادر في كانون الاول ١٩٩٦ في قضية تيمور الشرقية وجدت أن اندونيسيا ابرمت ٧٣ معاهدة ثنائية ومتعددة الاطراف وتعد هذه المعاهدة اقليم تيمور الشرقي تابعا للسيادة الاندونيسية، وقد وفرت القوة الدولية بقيادة استرالية لتيمور الشرقية التدخل السريع المطلوب لتثبيت وضع صراع مشتد قبل أن يستير نشر مهمة اكبر خاصة بالأمم المتحدة^(٣). واستمرت تيمور وازمتها في نفق مظلم ومن ثم تم التوصل إلى

(١) د. غسان الجندي، عمليات حفظ السلام الدولية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، ٢٠٠٠، ص ١٤٦.

(٢) د. غسان الجندي، المصدر السابق اعلاه، ص ١٤٦.

(٣) ريناتا دون وشارون ويهارتا، بعثات السلام المتعددة الاطراف، مصدر سابق، ص ٢٦٧.

اتفاق بين اندونيسيا والبرتغال تعتبر بموجبه الاسرة الدولية المسؤولة اداريا عن تيمور الشرقية^(١).

وبعد الضغط الشديد على الرئيس الاندونسي تم نشر قوات حفظ سلام دولية لحماية السكان المدنيين من الميليشيات الاندونسية الموالية لخيار البقاء مع اندونيسيا لنشر تلك القوات (قوات حفظ السلام الدولية) فقد تبنى مجلس الأمن قرار بريطاني من اجل نشر قوة متعددة الجنسيات لإعادة السلام والامن إلى تيمور الشرقي " ويجد الاستاذ الدكتور غسان الجندي بان اصابع الاتهام في مشكلة تيمور الشرقية توجه إلى منظمة الامم المتحدة لأنها تعمدت الضغط وبشدة إلى اجراء استفتاء الاستقلال بتعجل متهور وجاء الاستفتاء في وقت لم تكن فيه اندونيسيا او حتى سكان تيمور الشرقية لاتخاذ الاجراءات اللازمة لمثل هذا الاستفتاء، بل اسوء من هذا كله عدم وجود خطة طوارئ لدى منظمة الامم المتحدة اذ اعتقدت المنظمة الاممية أن من شأن الاستفتاء أن يسمح ربع قرن من النزاع الذي ادى إلى طرد حوالي ثلث سكان تيمور إلى المنفى، وتفاوضت خطط الامم المتحدة عن حقيقة أن اندونيسيا استثمرت حوالي ٣٠ بليون دولار في تيمور الشرقي^(٢). وفي خطة للسلام أوصى الأمين العام السابق للأمم المتحدة الدكتور بطرس غالي بإعطاء دورا أكبر للمنظمات الإقليمية ذات الصلة في أنشطة حفظ السلام واطاف لكن هناك أكثر من فرصة في هذا العصر الجديد، يمكن أن تعطى للمنظمات الإقليمية دور في عملية حفظ السلام " وأوجز ملحق لخطة السلام، الصادر في ٣ كانون الثاني ١٩٩٥، أشكال التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في عمليات حفظ السلام على وفق ما يأتي^(٣):-

١. **التشاور:** والغرض من هذا الشكل من التعاون هو تبادل وجهات النظر حول الصراعات ومحاولة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية كليهما لحلها وقد يكون هذا التشاور في

(١) للتفصيل أكثر حول قضية تيمور الشرقية ينظر د. محمد احمد حلمي الطوابي، النظام العالمي الجديد، رؤية نقدية في ضوء مقاصد الشريعة والقانون، دار الفكر الجامعي، الطبعة الاولى، ٢٠٠٩، ص ٨٦.

(٢) د. غسان الجندي، مصدر سابق، ص ١٤٦.

(٣) د. بطرس بطرس غالي، بناء السلام والتنمية ١٩٩٤، بناء السلام والتنمية ١٩٩٤، التقرير السنوي عن اعمال منظمة الامم المتحدة، نيويورك، ١٩٩٤ فقرة (٧٣٠-٧٣١)، ص ٣٤١.

بعض الحالات، رسمي مع التقارير الدورية المقدمة إلى الجمعية العامة، وفي حالات أخرى، أقل رسمية، مع اجتماعات تشاورية اذ يدعو الأمين العام رؤساء المنظمات والترتيبات الإقليمية المتعاونة مع الأمم المتحدة جميعهم“ ويمارس بانتظام وتنظمه في بعض الحالات اتفاقات رسمية.

٢. **الدعم الدبلوماسي:** جعل أنشطة الأمم المتحدة التي أدت إلى إنشاء عمليات حفظ السلام ودعم السلام من المبادرات الدبلوماسية بينها وبين المنظمات الإقليمية والأمثلة على ذلك منظمة الوحدة الأفريقية، وجامعة الدول العربية (LAS) وتؤدي منظمة المؤتمر الإسلامي (OIC) هذا الدور في دعم جهود الأمم المتحدة في الصومال.

وتستطيع بموجب الدعم الدبلوماسي المنظمة الاقليمية أن تشارك في أنشطة الامم المتحدة لصنع السلام جهودها الدبلوماسية الخاصة التي تبذلها فمثلا توفر منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المدخلات التقنية بشأن المسائل الدستورية المتعلقة بأبخازيا تستطيع الامم المتحدة بالمقابل أن تقدم الدعم لمنظمة اقليمية في جهودها المبذولة كما فعلت بالنسبة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن ناغورني كارباخ.

٣. **الدعم التشغيلي (الدعم التنفيذي):** هذا التعاون يختلف وفقا للمتطلبات على الأرض، ومن الأمثلة على ذلك الحكم للناو باستخدام القوة الجوية لدعم الأمم المتحدة وحماية القوة في يوغوسلافيا السابقة.

(على الرغم من أن منظمة حلف شمال الأطلسي لا يعد ترتيبا إقليميا بموجب الفصل الثامن) وبعد انتهاء الحرب الباردة شجعت الامم المتحدة المنظمات الاقليمية في أن تقوم بجهود تكميلية لحفظ السلام، ولذا فان على المنظمة الاقليمية في حالة تدخلها في نزاعات داخل الدول أن تحصل على اذن من مجلس الأمن لاتخاذ قرار باستخدام القوة داخل الدول المتصارعة“ ويعد اشراك المنظمات الاقليمية المتزايد في السلام والامن الدوليين واحد من ابرز معالم القطب الواحد اذ ظهرت بوادره بعد انتهاء الحرب الباردة، وقد اضافت المنظمات الاقليمية فوائد جمة على أنشطة حفظ السلام، ويعترف الميثاق صراحة بشرعية النشاط الاقليمي في تسوية الخلافات وحل الصراعات والفوائد المحتملة التي تضيفها المنظمات الاقليمية على أنشطة حفظ السلام معروفة جيدا فقد يكون في استطاعة المنظمات الاقليمية اتخاذ قرارات وتنفيذها بتماسك اشد، والانتشار بصورة اسرع إلى منطقة الصراع وتولي حفظ السلام وفرض السلام بمهارة وفاعلية اكثر مما تستطيع فعله قوة حفظ سلام

تابعة للأمم المتحدة ، ويتوقف هكذا امر على طبيعة هذه المنظمة وحجمها وقدرتها وموقعها، وقد تركز الاهتمام خصوصا على النجاح النسبي الذي حققته قوات حفظ سلام اقليمية في التعامل مع مشكلة المفسدين في بيئات ما بعد الصراع وقد تشارك في تحالفات مستقلة عن سلطة او سيطرة الامم المتحدة مثل القوات المتعددة الجنسيات التي تشكلت في العراق بعد احتلاله في عام ٢٠٠٣^(١). تكشف مسالة امن الموظفين العاملين في عمليات السلام عن اهمية وفاعلية قضية التعاون والتفاعل بكاملها بين الامم المتحدة والفاعلين الاقليميين، وتضع الامم المتحدة بناء السلام نصب اعينها^(٢). لقد اثبت الواقع الدولي خروج المنظمات الدولية والاقليمية عن مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول وخاصة في ظل النزاعات الدولية المسلحة غير ذات الطابع الدولي مما يعني المساس بسيادة الدولة او اختصاصاتها الداخلية والخارجية من دون وجود أي مسوغ قانوني“ وندعو الى ضرورة تفعيل ملحق خطة السلام التي اقرها الدكتور بطرس غالي لتأكيد التفاعل والتعاون بين المنظمات الاقليمية والمنظمات العالمية من اجل الاكثار من نجاحات عمليات حفظ السلام وخاصة في الدول المتجاورة جغرافيا فقد تكون نجاح قوات المنظمات الاقليمية اكثر من نجاح قوات المنظمة الاممية خاصة اذا ارسلت إلى دول متجاورة جغرافيا او لها مصالح سياسية واقتصادية او عسكرية معينة، ومن ثم نقضي على المعوقات التي سوف تواجه القوات في الاختلاف الثقافي والحضاري واللغة والتعايش والتركيبة الدينية ونقضي أيضا على مشكلة أخرى قد تواجه عمليات حفظ السلام الدولية وهي ازمة التمويل التي تعاني منها المنظمة الأممية^(٣).

(١) رينتا دوان وشارون وبهارتا، مصدر سابق ص ٢٦٤_٢٦٥، وانظر كذلك د. هانز بلكيس، نزع سلاح العراق الغزو بدلا من التفيش، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الاولى، ٢٠٠٥، بيروت، ص ١٢.

(٢) نص المادة ٢٠ من اتفاقية امن وسلامة موظفي الامم المتحدة والافراد المرتبطين بها، نشرت بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المرقم ٥٩ / ٤٩ في ٩ كانون الاول/ ديسمبر / ١٩٩٤ واصبحت نافذة بتاريخ ١٥ / كانون الثاني/ يناير منشورة في وثيقة الأمم المتحدة. A/49/49 ١٩٩٩ ومنتشر على شبكة الانترنت

http://www1.umn.edu/humanrts/arabic/Convention_UN_Safety.html

(٣) د. غسان الجندي، مصدر سابق، ص ١٤٦.

البحث الثاني

موقف الفقه من دور المنظمات الإقليمية

في عمليات حفظ السلام^(١)

نظراً لأهمية الدور الإقليمي في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين فقد ذهب اتجاه من الفقه إلى أن هذه المنظمات حاولت إنشاء آليات مستقلة خاصة بها للعمل على حفظ السلم والأمن الدوليين منذ فترة طويلة.^(٢) ومنها محاولات منظمة الدول الأمريكية لإنشاء قوة دائمة لحفظ السلم والأمن الدوليين لاسيما في أعقاب الصراع الداخلي المسلح بدولة الدومنيكان سنة ١٩٦٥ حتى تكون هذه القوة على درجة استعداد مناسبة وتتمتع بتدريب خاص مع تلقيها عقائد قتالية تتماشى مع المهام الموكولة إليها بحفظ السلم والأمن على المستوى الإقليمي إذ يعملون تحت شعار (جنود بلا عدو) وان تبقى هذه القوات تحت القيادة المشتركة لمنظمة الدول الأمريكية ولقد لقيت هذه المحاولة تأييداً من جانب عديد من الدول الأمريكية بعد مناقشات مطولة في مجلس وزراء خارجية المنظمة في الدورة العاشرة ولكن هذه المحاولة لم تر النور لمعارضة بعض الدول لقيام هذه القوة^(٣) وتعالج المنظمات الإقليمية الأمور المتعلقة بحفظ الأمن والسلم الإقليمي“ ويرى الدكتور محمد حافظ غانم بان ميثاق الأمم المتحدة قد شجع على التعاون بين المنظمات الإقليمية والمنظمات العالمية وخاصة فيما يتعلق بالأمن والسلم الدولي وفي انشاء عمليات تابعة للمنظمة الإقليمية^(٤) ونحن مع رأي الدكتور محمد حافظ غانم في ان ميثاق الأمم المتحدة اكد على أهمية دور المنظمات الإقليمية في مجال حفظ الامن والسلم الدوليين. ونحن مع الرأي

(١) د. صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، ط١، ١٩٨٤، ص ٩١٤.

(٢) د. غسان الجندي، مصدر سابق، ص ١٤٨، د. صلاح الدين عامر، مصدر سابق، ص ٩١٤، د. جمال علي محي الدين، دور مجلس الأمن في تحقيق الأمن والسلم الدوليين، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، الجزائر، ٢٠١٣، ص ٢٣١.

(٣) د. فاروق صادق حيدر؛ الفقه الدولي وأهمية الدور الإقليمي في مجال حفظ الأمن والسلم الدولي، ص ٣.

(٤) د. محمد حافظ غانم، مبادئ القانون الدولي العام، دراسة لضوابطه الاصولية لأحكامه العامة، ط١، ١٩٦١، ٦١٢.

الذي يقول أن دور المنظمات الاقليمية في عملية حفظ السلام سيكون دور بديلي لمنظمة الامم المتحدة اذا ما تم تكوين افراد قوات حفظ سلام اقليمية وتم تمويلها بالمنظمات الاقليمية او نبقى على الدور التعاوني بين المنظمة الاقليمية والمنظمة الاممية في عمليات حفظ السلام الدولية من حيث التمويل والتكوين والاشراف والرقابة والتعاون“ بينما حاول الفقيه فلاس تمرير الحيلة القانونية على الاتفاقيات والاجهزة الاقليمية اذ اشار الفقيه فلاس إلى تعريف الاتفاقيات والاجهزة الاقليمية من خلال مجموعة من العناصر وتلك العناصر هي^(١):-

١. يجب أن يكون هدف الاتفاقيات والاجهزة الاقليمية هو حل الخلافات التي تهدد السلام والامن الدوليين.
 ٢. يجب أن تبرم الاتفاقيات وتشكل هذه المنظمات الاقليمية من قبل دول متجاورة جغرافيا.
 ٣. يجب أن تحترم هذه المنظمة والاتفاقيات اهداف ومبادئ منظمة الامم المتحدة.
- اما الفقيه فيرالي فقد اشار إلى أن الفصل الثامن لا يطبق على كافة المنظمات الاقليمية وانما فقط على تلك التي تهتم بالمحافظة على السلام والامن الدوليين، واستبعد فيرالي الاحلاف العسكرية والتي تعتمد على نظرية الدفاع الشرعي (الجماعي) كما استبعد عددا من المنظمات الاقليمية التي يمكن أن يطبق عليها الفصل الثامن مثل مجلس أوروبا الذي لم يهتم يوما من الايام في حل خلافات الدول الاعضاء^(٢) وانتهى فيرالي إلى أن ثلاث منظمات اقليمية يمكن أن تتذرع بنص المادة ٥٢ وهي جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الافريقية ومنظمة الدول الامريكية على الرغم من اعتراض بعض الفقهاء على أن تكون جامعة الدول العربية من المنظمات الاقليمية التي ينطبق عليها نص المادة ٥٢ من الميثاق^(٣) ونشير إلى أن الفصل في تطبيق الفقرة ٢ من المادة ٥٢ من ميثاق الامم المتحدة يرجع إلى دولة الاكوادور. ويجد الدكتور بطرس غالي في خطته اجندة للسلام أن الميثاق لم يضع تعريف للاتفاقيات والاجهزة الاقليمية ذلك يعني ترك الحرية للفقهاء الدولي في اعتبار أي

(١) د. غسان الجندي، عمليات حفظ السلام، مصدر سابق، ص ١٢٩.

(٢) د. غسان الجندي، عمليات حفظ السلام، مصدر سابق، ص ١٢٩.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٢٩.

جهاز او اتفاقيه ينطبق عليها وصف الاقليمية يمكن أن تشكل لظروف معينة او لحالة استثنائية سياسية او اقتصادية او عسكرية بين دول معينة يمكن أن نقول عنها انها اتفاقات اقليمية^(١). ونؤيد توجه الدكتور بطرس غالي في هذا الاتجاه حيث يمكن الاجهزة والاتفاقيات الاقليمية في المساعدة على حفظ السلام الدولي وخاصة في حالة النزاعات الدولية ذات الطبيعة الاقليمية وبين الدول المتجاورة جغرافيا. وتتضمن أنشطة المنظمات الاقليمية البقاء على الارض مؤقتا ريثما تأخذ عمليات سلام خاصة بالأمم المتحدة مجراها كما هو الحال في الانتقال من عمليات (ECOMIL) إلى (UNMIL) ومن عملية ارتemis إلى (UNMIL II) وعمليات ناتجة من عمليات الامم المتحدة مثل (EUPM)، المشاركة في مهمات الامم المتحدة ككل مثلا أنشطة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (UNMIK) حضور ثنائي مع احتفاظ الامم المتحدة ببعض السيطرة كما في عمليات سابقة للنااتو في البوسنة والهرسك والمشاركة في تحالفات دولية تصادق عليها الامم المتحدة وقد تصبح او لا تصبح عمليات سلام للأمم المتحدة وكذلك المشاركة في تحالفات تعمل بصورة مستقلة عن سلطة او سيطرة الامم المتحدة مثلا التحالف المتعدد الجنسيات في العراق قبل أن يتم تبني القرار ١٥١١^(٢) ولأجل تناول موقف الفقه من دور المنظمات الإقليمية في عمليات حفظ السلام نقسم المبحث إلى اربعة مطالب يتناول المطلب الاول الدور الرئيس للمنظمات الاقليمية وببحث المطلب الثاني في الدور المقارب للمنظمات الإقليمية مع منظمة الأمم المتحدة في حين يكرس المطلب الثالث في الدور التكميلي للمنظمات الإقليمية، ويخص المطلب الرابع للحديث عن الدور البديلي.

المطلب الأول

الدور الرئيس للمنظمات الإقليمية

انقسم الفقه في صدد طبيعة عمل المنظمات الاقليمية وخاصة في ميدان حفظ السلام إلى قسمين متعارضين يذهب الاول إلى اعطاء المنظمات الإقليمية الاهمية الكبرى في عملية

(١) تقرير الامين العام للأمم المتحدة السابق د. بطرس بطرس غالي، خطة للسلام الفقرة ٦٠، ص ٣٨.

(٢) رينتا دوان وشارون ويهارتا، بعثات السلام المتعددة الاطراف، مصدر سابق، ٢٦٤ _ ٢٦٥، وانظر كذلك د. هانز بلكيس، مصدر سابق، ص ١٢.

حفظ السلام ويعترض على دور المنظمات الدولية على أساس أن المنظمات الإقليمية هي الأساس وهي التي كانت سائدة ويضربون مثلا في فشل عصابة الأمم في حفظ الأمن والسلم الدوليين ويجدون بان المنظمات الإقليمية هي الاقدر على حماية الأمن والسلم الدوليين والتعاون الدولي ويبررون ذلك في فشل عصابة الأمم في حفظ الأمن والسلم الدوليين ويجدون أن المنظمات الإقليمية هي الاقدر على حماية الأمن والسلم الدوليين لمحدودية عدد الاعضاء فيها ولتقارب الدول المنضوية في المنظمات الإقليمية في الخصائص والروابط الاجتماعية والثقافية والمصالح وهو ما تفتقر اليه المنظمات الدولية^(١) في حين يذهب الرأي الاخر إلى القول بان المنظمات الدولية هي الاقدر على تحقيق الأمن والسلم الدولي باعتبارها أنها نظام عالمي شامل لكل الدول وفضلا عن أن مسألة الأمن والسلم الدولي هو مسألة عالمية تهم الدول كلها وليست خاصة بأمن وسلامة اقليم معين او دولة معينة ويسوغون رأيهم بان صيغة المنظمات الإقليمية قد يكون سببا في ايجاد تكتلات وتحالفات متناحرة تقود إلى المنازعات بين الأمم والشعوب^(٢) وللتجاهين كليهما حججه الا اننا نجد أن وجود المنظمات الإقليمية لا يتعارض مع وجود المنظمات الدولية ويقوم أن يقوم التعاون والتنسيق بين عمل المنظمات الإقليمية والدولية لاسيما فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام الدولي^(٣) ولذا نستند إلى نص المادة ٥٢ الفقرة الاولى من ميثاق الأمم المتحدة التي نصت على ((ليس في هذا الميثاق ما يحول دون قيام تنظيمات او وكالات اقليمية تعالج الامور المتعلقة بحفظ السلم والامن الدولي ما يكون العمل الاقليمي صالحا فيها ما دامت هذه التنظيمات والوكالات الإقليمية ونشاطها متلائمة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها))^(٤).

بينما ذهب قسم اخر من الفقه الدولي^(٥) إلى القول بان علاقة المنظمات الإقليمية بمنظمة الامم المتحدة في حفظ السلام هو دور السيطرة البديلة وفيه ترى بعض الدول أن الامم المتحدة عاجزة عن حل مشكلة ما وتلجأ الدول الاعضاء إلى المنظمة الاقليمية للعمل على حل المشكلة ونظرا لنجاح القوات الدولية التابعة للأمم المتحدة في عمليات حفظ السلام فقد شكلت بعض المنظمات الإقليمية قوات دولية اقليمية لحفظ السلام ومنها منظمة

(١) د. فخري رشيد المهنا ود. صلاح ياسين داؤود، مصدر سابق، ص ١٤٨_١٤٩.

(٢) نص المادة ٥٢ من ميثاق الامم المتحدة.

(٣) د. فخري رشيد المهنا ود. صلاح ياسين داؤود، مصدر سابق، ص ١٤٨_١٤٩؛

د.محمد حافظ غانم، مصدر سابق، ص ٦١٢.

الوحدة الافريقية التي شكلت قوات سلام دولية داخل القارة الافريقية في حين لم تتمكن جامعة الدول العربية من انشاء قوات سلام عربية عدا قوات الردع العربية التي ارسلت إلى الحدود العراقية الكويتية عام ١٩٦٢ بعد انسحاب بريطانيا منها "اما بالنسبة لإعلان دمشق عام ١٩٩١ فهو مبادرة بعض الدول العربية ولاسيما الخليجية وسوريا ومصر وقد فشل الاعلان في تشكيل مثل هذه القوات^(١). لذا فقد اكد الدكتور بطرس غالي في مذكرة السلام في حديثه عن دور المنظمات الإقليمية أن يعاد النظر في الفصل الثامن من الميثاق باعتبار أن الامم المتحدة وبتعاملها مع المنظمات الإقليمية في تسوية المنازعات الدولية تصبح اكثر فاعلية فقد دعت الامم المتحدة لتدعيم هذه المنظمات مهما كان نوعها بالاستناد على شرط واحد وهو أن تكون مدعمة لمواد الميثاق لاسيما الفصل الثامن منه. وقد ابدت منظمة الوحدة الافريقية وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الاسلامي تدعيم جهوداتها للتعاون مع الامم المتحدة ومجلس الأمن في الصومال ومناطق نزاع اخرى الامين العام للأمم المتحدة يعتمد في تقريره على هذه المنظمات الإقليمية في الحرص على تدعيم السلم والدبلوماسية الوقائية وتدعيم الأمن.

الطلب الثاني

الدور المقارب للمنظمات الإقليمية مع منظمة الأمم المتحدة

يجد جانب من الفقه أن المنظمات الاقليمية تعمل إلى جوار المنظمة العالمية للمساعدة على تقديم الحلول للمشكلات المعروضة على المنظمة العالمية" كما حدث عندما تعاملت منظمة الدول الأمريكية عسكرياً في النزاع الداخلي بجواتيمالا عام ١٩٥٤ وفي الدومنيكان عام ١٩٦٥ على الرغم من بقاء هذه المشاكل معروضة أمام الأمم المتحدة^(٢). وتؤدي عملية اللامركزية تحقيق السلم الدولي لا لتسهيل عمل مجلس الأمن فحسب بل حتى في تحقيق الديمقراطية فيما يخص المسائل الامنية فالمنظمات الإقليمية لم تكن تتمتع بكل الصلاحيات التي كانت مخولة لها عند دراسة وتدوين الميثاق اذا انها كانت تعد وسيلة امنية

(١) د. سهيل حسين الفتلاوي، الأمم المتحدة الانجازات والإخفاقات، الجزء الثالث، الطبعة

الأولى، عمان الأردن، دار الحامد للنشر والتوزيع، ٢٠١١، ص٣٥٨؛ د. جمال علي

محي الدين، مصدر سابق، ص٢٣١.

(٢) د. سهيل حسين الفتلاوي، مصدر سابق، ص٣٥٨.

الا انه وبعد ظهور نظرة جديدة للعلاقات الدولية فان عمل ومرتبة المنظمات الإقليمية اصبحت اكثر فاعلية في مساندة مجلس الأمن لتحقيق مهامه الاساسية مع احترام بقاء سلطة مجلس الأمن دائما هي العليا^(١).

المطلب الثالث

دور تكميلي

حيث تقوم المنظمات الإقليمية بدور تكميلي لدور المنظمة العالمية في الحالات التي ينشأ فيها نزاع اقليمي وتعهد الامم المتحدة للمنظمات الإقليمية بحل هذا النزاع بوصفها الاقدر على حله "كما حدث من تعامل الجامعة العربية مع الحرب الأهلية في لبنان عام ١٩٥٥ "وتعلق الامم المتحدة امال كبيرة على المنظمات الإقليمية في عمليات حفظ السلام ومنها "ماركز عليه مجلس الأمن حول فقرات خطة السلام التي تقدم بها الامين العام الاسبق الدكتور بطرس بطرس غالي ولاسيما الفقرات ٦٣ و٦٤ و٦٥ وهو يعلق اماله الكبيرة على تلك المنظمات الإقليمية لدعم الأمن والسلم الدوليين، ويعطي مجلس الأمن الدعم للمنظمات الإقليمية لتحقيق الأمن الدولي ويطلب منها أن تنظر في^(٢):-

١. وسائل تدعيم المنظمات الإقليمية بحسب اختصاصها في تحقيق السلم والامن الدوليين حتى ولو طلب هذا اللجوء إلى الدبلوماسية الوقائية.
٢. وسائل تطوير التنسيق في الجهودات حول تحقيق الأمن وعملية التعامل في ابرام اتفاقات بين الامم المتحدة والمنظمات الإقليمية في المسائل الآتية:
 - أ- التبادل الاعلامي.
 - ب- التعامل مع الامين العام او ممثلوه الخاص ولاسيما في تدعيم الامم المتحدة في المراقبة الدولية او في اتخاذ التدابير العاجلة.
 - ت- باستطاعة هذه المنظمات أن تشارك بصفة رسمية في الجلسات العادية للأمم المتحدة.
 - ث- تمثيل المنظمات بموظفين ملحقين يمثلونها في الامم المتحدة.

(١) د. جمال علي محي الدين، مصدر سابق، ص ٢٣١.

(٢) د. جمال علي محي الدين، مصدر سابق، ص ٢٣٢.

هـ- وقد تشارك هذه المنظمات في المساهمة المالية للأمم المتحدة وفي ظل الظروف الجديدة فان مجلس الأمن يعقد اهتمام كبير لوجهة نظر المنظمات الإقليمية واقترحاتهم^(١).

المطلب الرابع

دور بديلي

قد تعمل المنظمات الاقليمية كبديل عن دور المنظمة العالمية في الحالة التي لا ترغب فيها الامم المتحدة التدخل في نزاع ما ابتداء^(٢). وهذا ما حدث في الصراع الصومالي الاثيوبي عام ١٩٦٤ وأعلن الأمين العام إن منظمة الوحدة الأفريقية هي المعنية بحله وفي أعقاب انتهاء الحرب الباردة وبعد انتشار النزاعات المسلحة غير الدولية في القارة الأفريقية بصورة لم تعد تحتل مزيداً من الانتظار فقد اعتمدت الهيئة المركزية لمنظمة الوحدة الأفريقية إليه خاصة بها حيث قامت بتشكيل بعثة للحماية والمراقبة الأفريقية في بوروندي سنة ١٩٩٣ تضم ١٨٠ عسكرياً و٢٠ مدنياً في وقت رفض مجلس الأمن إرسال قوة حفظ سلام قوامها مائة رجل إلى هذا البلد الأفريقي لأسباب غير مقنعة ولقد أعلنت الوحدة الأفريقية عن إنشاء صندوق السلام في ١٨ تشرين الثاني عام ١٩٩٣ ولقيت هذه الخطوة استجابة مشجعة من جانب العديد من الدول الأفريقية لتقديم التمويل اللازم لنجاح هذه الآلية الأفريقية^(٣). ويجب اعمام هذه الآلية الإقليمية في مجال حفظ السلم والأمن الإقليميين من قبل المنظمات الإقليمية جميعها وبصورة أكثر فاعلية حتى يمكن لهذه المنظمات التصدي لحل مشاكلها والقضاء على النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي في إطارها الإقليمي“ لان ذلك سيكون له مردوداً جيداً على شعوب هذه المنظمات ولأنها ستتفرغ لعمليات التنمية الاقتصادية والقضاء على الفقر الذي يشكل أهم المشاكل التي تواجه شعوبها وقد قام مجلس الأمن بإقامة علاقات مع المنظمات الاوربية وجامعة الدول العربية وطالب من المنظمات الإقليمية التي لم تقدم عضويتها لان تصبح عضوا مراقبا في الجمعية العامة والهدف من هذا هو تحقيق نظام جماعي بين المنظمات الإقليمية والامم المتحدة

(١) د. جمال علي محي الدين، مصدر سابق، ص ٢٣٢.

(٢) د. صلاح الدين عامر، مصدر سابق، ص ٩٤.

(٣) د. فاروق صادق حيدر، مصدر سابق، ص ٣.

بصفة عامة ومجلس الأمن لاسيما“ لأنها قد تكون يوماً من الايام البديل عن الامم المتحدة في عمليات حفظ السلام الإقليمية بين دول اعضاء المنظمة الإقليمية^(١).

المبحث الثالث

تطبيقات لدور المنظمات الإقليمية في عمليات حفظ السلام

سبق ميثاق جامعة الدول العربية ميثاق الامم المتحدة في النص على اهمية دور المنظمات الإقليمية في حفظ السلام، اذ نصت المادة ٣ منه على ".... ويدخل في مهمة مجلس جامعة الدول العربية تقرير وسائل التعاون مع الهيئات الدولية التي قد تنشأ في المستقبل لكفالة الامن والسلام وتنظيم العلاقات الاقتصادية والاجتماعية"^(٢) ولعرض التطبيقات لدور المنظمات الإقليمية في عملية حفظ السلام نقسم المبحث إلى مطلبين يتناول المطلب الأول لتطبيقات دور المنظمات الإقليمية في عملية حفظ السلام قبل الحرب الباردة ويبحث المطلب الثاني عن تطبيقات لدور المنظمات الإقليمية في عمليات حفظ السلام بعد انتهاء الحرب الباردة.

المطلب الأول

تطبيقات دور المنظمات الإقليمية في عملية حفظ السلام

قبل الحرب الباردة

لعرض دور المنظمات الإقليمية في عمليات حفظ السلام قبل الحرب الباردة نقسم المطلب إلى ثلاثة فروع يتناول الأول عمليات منظمة الدول الأمريكية ويبحث الثاني عن عمليات حفظ السلام في إطار منظمة جامعة الدول العربية ويخص الفرع الثالث للحديث عن عمليات الاتحاد الأفريقي.

الفرع الأول

عمليات منظمة الدول الأمريكية

تعد منظمة الدول الأمريكية من المنظمات الإقليمية في القارة الأمريكية تأسست في ٣٠ ابريل ١٩٤٨ في بوغاتا يقع مقرها الرئيس في واشنطن دي سي ويبلغ اعضائها ٣٥

(١) د. جمال علي محي الدين، مصدر سابق، ص ٢٣٣.

(٢) نص المادة ٣ من ميثاق جامعة الدول العربية.

عضوا من البلدان المستقلة في امريكا الشمالية والجنوبية .ونص ميثاق منظمة الدول الامريكية في ديباجته على ان منظمة الدول الامريكية من اهم اهدافها العمل على حفظ السلم والامن في اطار دول المنظمة على اساس من الاخلاق والعدالة^(١). وذهبت منظمة الدول الامريكية وعلى راسها الولايات المتحدة الامريكية إلى أن الاجراءات القمعية التي يجب أن يخضع القيام بها إلى موافقة مجلس الأمن هي الاجراءات التي لا تنطوي على استخدام القوة^(٢)، وكانت تهدف بذلك تسوية العقوبات الاقتصادية الجزئية ضد جمهورية الدومينيكان عام ١٩٦٠ والعقوبات الكاملة ضد كوبا عام ١٩٦٤ التي فرضتها من دون تخويل من مجلس الأمن واستندت ايضا إلى المادة ٥١ التي تقر حق الدفاع الشرعي الجماعي في اباحة الإجراءات القمعية ولم تقتصر على الدفاع عن النفس في حالة وقوع (الهجوم المسلح) بل شملت ما أسمته العدوان غير المباشر والتخريب “وقد ارادت ايضا الافادة من ادماج الإجراءات القمعية في حق الدفاع عن النفس الذي لا يتطلب تخويلا من مجلس الأمن وهدفت من توسيع حالات الدفاع عن النفس للهجوم على اية حركة داخل دولة امريكية مضادة للولايات المتحدة بوصفها عدوانا غير مباشر او تخريب وقامت الولايات المتحدة الامريكية بإجراءات تنطوي على استخدام القوة من دون أن تحصل على اذن مسبق حتى من منظمة

(١) ديباجة ميثاق منظمة الدول الامريكية.

(٢) وأول تطبيق لعمليات حفظ السلام في اطار منظمة الدول الامريكية هو النزاع الغواتيمالي وكان ذلك في عهد ارنيز فعندما انتخب العقيد ارنيز في عام ١٩٥١ رئيسا لغواتيمالا وبدأ بتطبيق اصلاحات زراعية اضررت بالشركات الاجنبية وقام الرئيس الغواتيمالي بشرعنة حزب العمل الماركسي وفي ١٦ حزيران عام ١٩٥٤ بدأت عملية غزو لغواتيمالا انطلاقا من نيكاراغوا وهندوراس وتقدمت غواتيمالا بشكوى إلى مجلس الأمن ضد هذا الغزو دون المرور بمنظمة الدول الامريكية الا أن مجلس الأمن اعاد النزاع إلى منظمة الدول الامريكية. وكان لمنظمة الدول الامريكية دور في الازمة الكوبية وخاصة بعد تولي كاسترو مقاليد الحكم في كوبا وبعد تنبيه النهج الاشتراكي ومحاولة دهن سمك البحر الكاريبي باللون الاحمر قامت منظمة الدول الامريكية بطرد كوبا من عضويتها في كانون الثاني ١٩٦٢ وقد طلبت كوبا من مجلس الأمن الغاء قرار منظمة الدول الامريكية الا أن مجلس الامن اعاد الموضوع إلى منظمة الدول الامريكية د.غسان الجندي، عمليات حفظ السلام، مصدر سابق، ص ١٣٢_ ١٣٣.

الدول الامريكية عندما انزلت قواتها في جمهورية الدومنيكان في ٢٨ نيسان عام ١٩٦٥ وبعد الثورة على السلطة العسكرية الحاكمة هناك وكان تسوية ذلك هو حماية الرعايا الأمريكيين هناك واتخاذ جمهورية الدومنيكان من خطر التسلسل الكوبي وعندما عرضت القضية على مجلس الأمن استخدمت الولايات المتحدة الامريكية الفيتو ضد مشروع قرار يدين تصرفها^(١).

الفرع الثاني

عمليات حفظ السلام في اطار منظمة جامعة الدول العربية

تعد منظمة الدول العربية منظمة اقليمية عربية وتتشابه مع منظمة الدول الأمريكية ومجلس أوروبا ومنظمة الدول الافريقية ولكنها تختلف عنها في أن الانتماء يكون على أساس التقارب الجغرافي بدل الثقافة“ وجامعة الدول العربية دورا فيما يتعلق بأزمة لبنان عام ١٩٥٨ التي تؤدي نشب فيها نزاع بين لبنان وبين الجمهورية العربية المتحدة الا أن جامعة الدول العربية لم تجتمع الا بعد مرور عشرة ايام في حين ابلغ مجلس الأمن بالأزمة خلال اربع وعشرون ساعة وعلى الرغم من محاولة الحكومة اللبنانية عرض الأزمة على الامم المتحدة الا أن الامم المتحدة استجابت لرغبة بعض الدول العربية في ضرورة مواجهة الازمة العربية بجامعة الدول العربية وهو ما تم فعلا ومن هنا فسحت الامم المتحدة لجامعة الدول العربية وهي منظمة اقليمية لحل الازمة وهذا ما تم فعلا، اما الحالة الثانية فهي تتعلق بالنزاع العراقي _ الكويتي في الفترة من عام ١٩٦١_١٩٦٣ وهي الازمة التي ثارت على اثر اعلان قيام دولة الكويت في ١٩ حزيران ١٩٦١ ورفض الحكومة العراقية بزعامه عبد الكريم قاسم الاعتراف بهذا الاستقلال والمطالبة بضم الكويت إلى العراق وعلى الرغم من أن استجابة جامعة الدول العربية للآزمة كان متأخراً الا أن الامانة العامة والامين العام للجامعة كانت لهما جهود كبيرة اثمرت في النهاية إلى التوصل على ارسال قوات عربية لحفظ السلام على الحدود العراقية _ الكويتية تحل محل القوات البريطانية التي كانت حكومة الكويت قد احظرتها في

(١) شيماء عبد المحسن حامد عبد الله البكر، دور المنظمات الاقليمية في حفظ السلم والامن الدوليين؛ رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة الموصل، ٢٠٠١، ص٦٧؛ صالح جواد كاظم، دراسة في المنظمات الدولية، جامعة بغداد، كلية القانون والسياسية، قسم السياسة، مطبعة جامعة بغداد، ١٩٨٧_١٩٨٨، ص٣٧٦.

تلك الفترة وعلقت جامعة الدول العربية اعترافها بالكويت وحتى قبول العضوية في الجامعة إلى أن تعمل على قبول تواجد قوات عربية لحفظ السلام على جانبي الحدود^(١). أما التطبيق الثالث لدور جامعة الدول العربية في عمليات حفظ السلام فيظهر في الحرب الأهلية اللبنانية (١٩٧٥_١٩٧٦) إذ قامت الجامعة العربية بأمينها العام الذي أدى دوراً مهماً في الدبلوماسية المرنة في احتواء الموقف والوساطة بين الأطراف اللبنانية والفلسطينية المتصارعة منذ اللحظة الأولى لوقوع الأزمة وقد تمثلت التجربة الجديدة التي جاءت بها جامعة الدول العربية في ما يتصل بالأزمة في قوات حفظ السلام أو ما سمي بقوات الردع العربية التي كانت استمراراً للتجربة التي بدأتها أزمة الكويت عام ١٩٦١، على الرغم من استمرار الحرب ستة عشر عاماً إلا أن ذلك لا يقلل من أهمية الدور الذي مارسته الجامعة لان الأزمة لم تكن لبنانية فحسب وإنما كانت أزمة لبنانية _ عربية _ دولية في أن واحد^(٢). فجامعة الدول العربية وفرت الإطار المؤسسي لتباحث الدول العربية والأطراف اللبنانية حول انتهاء الحرب أي انعقاد مؤتمر قمة القاهرة في تشرين الأول/ أكتوبر عام ١٩٧٦^(٣) ونؤيد الرأي الذي يذهب إلى ضرورة قيام جامعة الدول العربية بتشكيل قوات حفظ السلام العربية في المنازعات التي تنشأ بين الدول العربية أو في حالة الحروب الأهلية بدلاً من الاستعانة بقوات الأمم المتحدة، ونلاحظ أن الأردن من أكثر الدول العربية التي تساهم في قوات السلام الدولية وضرورة مساهمتها الفعالة في قوات سلام عربية.

الفرع الثالث

عمليات الاتحاد الإفريقي

منظمة الدول الإفريقية هي منظمة إقليمية تم انشائها على إثر مؤتمر اديس ابابا في ٢٥ أيار ١٩٦٣ وكان الهدف من انشائها هو القضاء على الاستعمار بصوره جميعها في

(١) شيماء عبد المحسن حامد عبد الله البكر، مصدر سابق، ص ٨٧_٧٩.

(٢) شيماء عبد المحسن حامد عبد الله البكر، مصدر سابق، ص ٧٧_٧٨.

(٣) شيماء عبد المحسن حامد عبد الله البكر، مصدر سابق، ص ٧٩:د. أحمد الرشيد، "المنظمات الدولية الإقليمية والدور الجديد للأمم المتحدة في النظام الدولي" في الأمم المتحدة، ضرورات الإصلاح بعد نصف قرن: وجهة نظر عربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت أيلول، ١٩٩٦، ص ١٠٤.

القارة وتسعى إلى الدفاع عن سيادة الدول الاطراف وسلامتها الاقليمية وتحرير اراضي الدول الاعضاء في المنظمة ودعت منظمة الدول الافريقية إلى السلم والاستقرار ونشر المبادئ الديمقراطية واشاعة حقوق الانسان“ وجاء دور منظمة الوحدة الافريقية في عمليات حفظ السلام اذ نص ميثاقها على عدة وسائل للتسوية السلمية وكانت اكثر نشاطا من جامعة الدول العربية ومن منظمة الدول الامريكية في محاولتها للتدخل وتسوية المنازعات التي نشبت بين اعضائها وحالت دون تدويل الكثير من تلك المنازعات“ ويظهر دور منظمة الوحدة الافريقية في تسوية عدة منازعات منها محاولاتها المتكررة للوساطة في النزاع بين الجزائر والمغرب بشأن الحدود (١٩٦٣_١٩٧٢)، والنزاع على الحدود بين الصومال من جانب وكل من اثيوبيا وكينا من جانب اخر ولم تترد المنظمة في بذل مساعيها الحميدة ووساطتها في العديد من المنازعات الداخلية التي نشبت بين القوى السياسية المتصارعة في بعض الدول وقد اسفرت التسوية التي قامت بها منظمة الوحدة الافريقية على انشاء قوات سلام افريقية كما في احداث تشاد ونتيجة تردي الاوضاع الداخلية ادى إلى نشوب حرب اهلية وعلى اثر تلك الحرب الاهلية تم تشكيل هذه القوات بقرار من الدورة الثامنة عشرة العادية لرؤساء الدول والحكومات التي عقدت في المدة من ١٤_١٧ حزيران ١٩٨١ وكانت تلك القوات تضم وحدات عسكرية من جيوش كل من بنين والغابون وزائير ونيجريا والسنغال وتم توقيع اتفاقية بين الحكومة الوطنية الانتقالية لتشاد ومنظمة الوحدة الافريقية لإحلال القوات الافريقية محل القوات الليبية وعدت هذه القوات بموجب هذه الاتفاقية فرعا من فروع المنظمة الافريقية تتمتع بالحصانات وعدت قوات ذات طابع دولي^(١).

المطلب الثاني

تطبيقات لدور المنظمات الاقليمية في عمليات حفظ السلام

بعد الحرب الباردة

لأجل عرض تطبيقات لدور المنظمات الاقليمية في عمليات حفظ السلام بعد الحرب الباردة نقسم المطلب إلى ثلاثة فروع يتناول الاول عمليات جامعة الدول العربية ويبحث الثاني عن عمليات منظمة الدول الافريقية ويكرس الثالث للحديث عن عمليات حلف الناتو والاتحاد الاوربي.

(١) شيماء عبد المحسن حامد عبد الله البكر، مصدر سابق، ص ٨٠.

الفرع الأول

عمليات جامعة الدول العربية

نجد بعد قراءة نص المادة ٣ من ميثاق جامعة الدول العربية انها لم تقف فحسب عند حفظ السلم والامن بمعناه السياسي بل عملت على وضع اسس لتنظيم العلاقات الاقتصادية والاجتماعية بين الدول العربية، وذلك لتكريس مبدأ السلم والامن في المجال الاقليمي "وعندما ثار النزاع في اليمن عام ١٩٩٤ اكد مجلس الامن على ان المسألة تعد صراعاً داخلياً يخص اليمنيين انفسهم وازداد انه يجب اعطاء الدور الكامل للمنظمات الاقليمية لاسيما جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الاسلامي (OIC) للعمل معا على وقف اطلاق النار بما يعني اعترافاً واضحاً وصريحاً بأهمية المنظمات الاقليمية بالنسبة للصراعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي ولذا لم يسع مجلس الأمن إلى استخدام احكام الفصل السادس او السابع ضد اليمن^(١).

وتضمن ميثاق جامعة الدول العربية في المادة الثانية منه على ضرورة التعاون الاقتصادي وابرام معاهدة الدفاع المشترك واخبار مجلس الأمن بوقوع أي اعتداء على أي دولة او اكثر او على قواتها واتخاذ تدابير مشتركة^(٢). وأكد الدكتور بطرس بطرس غالي في تقريره خطة للسلم على انه حان الوقت لتضافر الجهود بين المنظمات الإقليمية والأمم المتحدة إلى جانب ذلك فانه من الممكن ضم الدول الأخرى غير المنتمية^(٣). ويبقى رغم كل ذلك لمجلس الأمن الصلاحية في عملية المراقبة الدولية للأوضاع السياسية والاتصالات الجذرية مع هيئات الرقابة الدولية للبحث في أي قضية تخص وضعيتها الدولية" هذا وقد أكدت منظمة الأمم المتحدة أهمية تضافر الجهود بينها وبين المنظمات الإقليمية وتشجيعها على ممارستها ودورها في حفظ السلام الدولي، ففي الاجتماع الذي عقد على مستوى القمة لمجلس الأمن في ٣١/١٩٩٢، اصدر المجلس بياناً الى الامين العام للأمم

-
- (١) د. وليد محمود عبد الناصر، ادوار جديدة للأمم المتحدة داخل بلدان العالم الثالث، مجلة السياسية الدولية، العدد ١٢٢، اكتوبر، ١٩٩٥، ص ١٠٢.
- (٢) د. فخري رشيد المهنا ود. صالح ياسين داوود، مصدر سابق، ص ١٥٤.
- (٣) تقرير الامين العام للأمم المتحدة السابق د. بطرس بطرس غالي، خطة للسلم، الفقرة ٦٠، ص ٣٨.

المتحدة دعا فيه إلى تقديم توصياته حول الاسهامات التي تقدمها المنظمات الاقليمية لمجلس الأمن حول تطبيق الفصل السابع من الميثاق وفي بيان رئاسي لمجلس الأمن عام ١٩٩٣ دعا فيه المنظمات الاقليمية إلى الاهتمام بالمسائل الاتية^(١):-

١. وسائل تعزيز مهام المنظمات الاقليمية في حفظ السلام والاهتمام بصورة خاصة بتدابير الدبلوماسية الوقائية، بما في ذلك تقصي الحقائق وبناء الثقة والمساعي الحميدة او بناء وحفظ السلام .

٢. الوسائل والاساليب الكفيلة بزيادة التنسيق بين جهود المنظمات الاقليمية وجهود الامم المتحدة.

ويلحظ على مذكرة او خطة للسلام التي طرحها الامين العام السابق للأمم المتحدة الدكتور بطرس غالي حيث شكل في تحقيق السلام بواسطة الاتفاقات والمنظمات الاقليمية وهو يعلم أن هذه المنظمات لها دورها غير المستهان به " وقد اشار مجلس الأمن في وثيقته المشار اليها في اعلاه انه ((نوه بالجهود المبذولة من طرف الامم المتحدة والمنظمات الاقليمية العديدة الاخرى في حل النزاعات الدولية المستعجلة ومواجهة بصفة شجاعة التقلبات السياسية الحالية ،وقد طلب من الامين العام الدراسة المتزايدة في هذا الموضوع حتى تؤدي الجهود الرامية إلى السلم فعاليتها))، وقد اقترح الامين العام ومجلس الأمن و الدول جميعها في السنوات الاخيرة اللجوء إلى حل المنازعات التي تقوم بين الدول داخل المنظمات الاقليمية قبل وصولها إلى مجلس الأمن وهذه لإعادة الثقة بالنسبة للمنظمات الاقليمية وتخفيف العبء على مجلس الأمن، وقد اصبحت الامم المتحدة ومن ورائها مجلس الأمن تحبذ اللجوء إلى المنظمات الاقليمية لتفادي السيطرة المفروضة من طرف دولة واحدة على الساحة الدولية ، واصبحت الدول الصغيرة تعمل لتحقيق هذا الهدف، لذا عمدت مساهمة الدول جميعها وبصفة متساوية في خدمة المجموعة الدولية^(٢) . وتم بالفعل انشاء الية لمنع الصراعات وادارتها وتسويتها في منظمة الوحدة الافريقية في عام ١٩٩٣، التي كانت خطوة مهمة في تعزيز القدرة الافريقية في مجال الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام وحفظ السلام^(٣)

(١) د. بطرس بطرس غالي، مصدر سابق؛ ص ٢٦١.

(٢) د. جمال علي محي الدين، مصدر سابق، ص ١١ وما بعدها.

(٣) شيماء عبد المحسن حامد عبد الله البكر مصدر سابق؛ ص ٧٧.

وقد تم تأكيد الدور الذي تقوم به المنظمات الاقليمية في مجال عمليات حفظ السلام، وفي تقرير صادر عن منظمة الامم المتحدة المؤرخ في ٢٢ حزيران بالوثيقة المرقمة (A/٥٠/٢٣٠) شجعت من خلاله منظمة الامم المتحدة على تعزيز التعاون بين الامم المتحدة والمنظمات الاقليمية ووفقا للفصل الثامن من الميثاق، على وفق ولاية كل منها ونطاقها وتكوينها، ومن اجل تحسين قدرة المجتمع الدولي على الاستجابة بسرعة للمنازعات والصراعات^(١).

وبعد ظهور عديد من المنظمات الاقليمية دعا بعض الفقهاء إلى القول بان المنظمات الاقليمية قد تكون في المستقبل البديل عن الامم المتحدة في عمليات حفظ السلام، وان كانت في الوقت الحاضر لاتعد بديلا كافيا عنها في هذا المجال لعدم شمول عضويتها لجميع الدول وباعتبار أن القوات التي قد تنشئها تلك المنظمات قد تكون موجهة ضد اعدائها الإقليميين من الدول المتجاورة جغرافيا او سياسيا او اداريا او ثقافيا ... الخ^(٢). ومن الموضوعات التي كانت موطن اهتمام في الاجتماع المنعقد في اب ١٩٩٤ بين الامم المتحدة والمنظمات الاقليمية، هو تدريب افراد قوات حفظ السلام المنتمين إلى المنظمات الاقليمية وتنسيق عمليات حفظ السلام المشتركة وتوجيهها وتنسيق تنفيذ الجزاءات المفروضة بموجب الفصل السابع من الميثاق وتنسيق التحقق من تنفيذها^(٣).

الفرع الثاني

عمليات منظمة الدول الافريقية

نصت ديباجة ميثاق منظمة الدول الافريقية على ((ان المنظمة تؤكد التزامها بالمبادئ الواردة بميثاق الامم المتحدة، والتي من شأنها تهيئة الظروف للتعاون السلمي المثمر بين الدول الافريقية، ومنها بالطبع مبدأ حفظ السلم والامن الدوليين))^(٤). بعد سقوط نظام الرئيس الليبيري (دو) في ٢٧ تموز ١٩٩٠ بعد أن حكم البلاد منذ ١٢ نيسان ١٩٨٠

(١) شيماء عبد المحسن حامد، مصدر سابق، ص ٧٧.

(٢) د. محمد عبد الوهاب الساكت، دراسة في النظام الدولي المعاصر، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٥، ص ١٠٤، ذكره ايضا جمال علي محي الدين، مصدر سابق، ص ٢٠٨.

(٣) د. بطرس بطرس غالي، بناء السلام والتنمية ١٩٩٤، مصدر سابق، ص ٢٦١.

(٤) ديباجة ميثاق منظمة الدول الافريقية.

نشبت معارك ضارية بين فصلين من المتمردين الاول بقيادة شارل تايلور اما الثاني فكان بقيادة جونسون ومنذ بداية هذه الازمة لم يتعاط مجلس الأمن معها والقى عاتق العملية على كاهل المجموعة الاقتصادية لدول افريقيا الغربية والتي قررت في ٧ اب ١٩٩٠ ارسال قوة سلام افريقية مكونة من ٦٠٠٠ جندي من خمس دول افريقية هي (نيجريا ، غانا، غينا، غامبيا، سيراليون) وانتشرت القوات الافريقية ابتداء من ٢١ اب ١٩٩٠ وقامت منظمة الوحدة الافريقية برعاية مفاوضات السلام بين الفصيلين المتناحرين واسفرت هذه الرعاية عن التوقيع على اتفاق للسلام بين الفصيلين في ٢٥ تموز ١٩٩٣ اعطى الاتفاق المذكور وحدات حفظ السلام الافريقية التابعة للمجموعة الاقتصادية لدول افريقيا الغربية دورا في تعزيز السلام وتبعاً لذلك عززت قوات السلام الافريقية بوحدات من تانزانيا، زامبوي واوغندا وانتشر حوالي ١٧,٥٠٠ جندي في ليبيريا لحفظ السلام^(١). وقد بقيت اهلية افريقيا لحفظ سلام اقليمي موضوعا بارزا في سنة ٢٠٠٣ واعطيت تعبيرا عمليتها مع بدء عمليات جديدة في افريقيا الغربية والوسطى وعادت (ECOWAS) كعامل حفظ السلام فاعل في منطقتها المضطربة مع اطلاق (ECOMICI) في ساحل العاج في شباط و(ECOMIL) في ليبيريا في تموز وهي اولى العمليات التي اخذتها على عاتقها منذ عمليات تدخلها المثيرة للجدل في سيراليون عام ١٩٩٧_٢٠٠٠ وليبيريا من ١٩٩٠_١٩٩٩ وقد اثرت دروس تلك العمليات في شكل ECOMICI و ECOMIL وسلوكهما لم تنتشر قوات ECOWAS في الحالتين كليتهما قبل تلقي تفويض من مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة وعندها فقط تنسيق وثيق مع الامم المتحدة ECOWAS تعد اللاعب الثانوي في الموقفين كليهما في ساحل العاج كانت فرنسا الدولة الاستعمارية السابقة هي التي قادت الوساطة بشأن اتفاق ليناس _ ماركوسيس بين حكومة ساحل العاج والمتمردين المتمركزين في الشمال^(٢). كذلك كان لمجلس الامن دور في التأكيد على اهمية دور المنظمات الاقليمية في حفظ السلم والامن الدوليين عندما اكد على ان الدور الاقليمي لا يمكن تجاهله ودعا الى اهمية التعاون بين الامم المتحدة والمنظمات الاقليمية حتى يمكن اعمال احكام الفصل السابع من الميثاق لتأكيد دور المنظمات الاقليمية في عمليات حفظ السلام ولاسيما

(١) د. غسان الجندي، عمليات حفظ السلام، مصدر سابق، ص ١٣٤ ص ١٣٥.

(٢) ريناتا دون وشارون ويهارتا، بعثات السلام المتعددة الاطراف، مصدر سابق، ص ٢٦٩.

منظمة الدول الافريقية فقد قدمت سيراليون اقتراحا حول انشاء دائرة لمنع المنازعات وتسويتها مبكرا بدلا من دائرة تسوية المنازعات وستكون مهمة الالية المقترحة هي تنسيق نشاطات الامم المتحدة ونشاطات المنظمات الاقليمية ذات الصلة في مرحلة ما قبل النزاع وهنا تكون الحالة بحاجة إلى الرصد منعا من تدهورها وتتولى الالية عن طريق خبراء التسوية لمعالجة المشكلة قبل طرحها على مجلس الأمن او الجمعية العامة ولقد اكدت الامم المتحدة اهمية تضافر الجهود بينها وبين المنظمات الاقليمية وتشجيع المنظمات الاقليمية على القيام بدور هام لحفظ الأمن والسلم الدولي وتمثل التعاون بين المنظمين في انغولا وبورندي وليستو وليبريا وموزنبيق ورواندا وسيراليون والصومال والصحراء الغربية وفي جنوب افريقيا^(١) تعاونت بعثتا المراقبين الموفدتين تعاوننا وثيقا في اطار الجهود الرامية إلى تسيير عملية الحد من العنف السياسي واحلال الديمقراطية في البلد بما في ذلك الانتخابات التي اجريت في الفترة من ٢٦_٢٩ نيسان ١٩٩٤^(٢) ، وفي عام ١٩٩٣ اعارت منظمة الامم المتحدة إلى الامانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية خدمات عدد من كبار موظفي الامم المتحدة على اساس قصير الاجل وقد قام هؤلاء الموظفون في اعداد وثائق عن المتطلبات المالية والسوقية والادارية لعمليات حفظ السلام التي تضطلع بها المنظمة وانشاء امانة تدعم وتخدم جهاز تلك المنظمة المركزي لاتقاء الصراعات وفضها“ ولا تمتلك المنظمات الاقليمية الافريقية والدول الاعضاء فيها الاهلية والموارد كي تعد وتواصل عمليات سلام متعددة الابعاد وهناك عدد من الدول الافريقية الا وهي قوى اقليمية مثل نيجريا وجنوب افريقيا ومن المحتمل اثيوبيا وانغولا قادرة على نشر قوات حفظ سلام عسكرية بغير حاجة إلى مهلة طويلة ولكن فقط مع دعم مالي ولوجستي دوليين“ وبكل بساطة ليست أية عملية متواصلة وكبيرة ومستقلة خيارا للدول الافريقية لذلك فان المساعدة الغربية في هيئة دعم مالي مباشر لمبادرات اقليمية افريقية او مشاركة ثنائية في ادارة ازمات كما حدث في مشاركة

(١) تعتمد قابلية معظم تحالفات الاستعداد للاستمرار على قيادة دولة واحدة وما تستطيع هذه الدولة توفيره من امكانات لعملية التدخل كعملية توركواز التي تمت بقيادة فرنسية في رواندا عام ١٩٨٤ او كادوار الولايات المتحدة الامريكية واورتاليا وقد اثار هذا الامر مخاوف من أن تجازف مثل هذه التحالفات بكونها الاداة لمصالح وسياسيات دولة معينة وليس هما تتمتع المنظمات الاقليمية بحصانة منه.

(٢) ريناتا دون وشارون ويهارتا، بعثات السلام المتعددة الاطراف، مصدر سابق، ص ٢٧٠.

المملكة المتحدة في سيراليون وفرنسا في ساحل العاج والولايات المتحدة في ليبيريا او تمويل من الامم المتحدة امر ضروري بالنسبة إلى جهود السلام والامن في افريقيا والادارة السياسية المتزايدة بين الدول الافريقية لتطوير قدرات مؤسسة افريقية لإدارة الازمات وبالتحديد في اطار الاتحاد الافريقي امر مرحب به وهناك مؤشرات ايجابية على توجيه الاهتمام بحفظ السلام إلى دول ومناطق افريقية وبناء مؤسسة اقليمية في ادارة ازمات حفظ السلام على ايدي الدول الاقليمية منها مجموعة الدول الصناعية الثماني والاتحاد الاوربي^(١). وفي مجال الانتخابات وحماية الديمقراطية نجد أن منظمة الوحدة الافريقية انضمت إلى عضوية شبكة معلومات المساعدة الانتخابية التي تم انشاءها في تشرين الاول عام ١٩٩٢ والتي تتولى الامم المتحدة تنسيقها وتعاونت المنظمات تعاوننا فعلا في مراقبة الانتخابات واخرها في أريتيريا وملاي وجنوب افريقيا وتوفر الامم المتحدة لمنظمة الوحدة الافريقية المساعدة التقنية تتمثل بالتمويل ومراقبة الانتخابات وتتعاون معها في مجال الانذار المبكر والدبلوماسية الوقائية“ ولزيادة نشاط منظمة الوحدة الافريقية قررت قمة منظمة الوحدة الافريقية المنعقدة عام ١٩٩٣ انشاء الية لمنع الصراعات وادارتها وتسويتها^(٢) وبالفعل تم انشاء هذه الالية والتي كانت خطوة مهمة في تعزيز القدرة الافريقية في مجالات الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام وفي مجال حفظ السلام“ وقد دعت الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى تقديم المساعدة لمنظمة الوحدة الافريقية ودعم قدراتها المؤسسية والتنفيذية في مجال المنازعات وادارتها وتسويتها وخاصة في المجالات الآتية: _

١. انشاء نظام للإنذار المبكر.

٢. الدعم السوقي.

٣. حشد الدعم المالي.

ومع تزايد النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي في القارة الافريقية بوجه خاص اكد مجلس الأمن اهمية الدور الاقليمي الافريقي لمواجهة هذه النزاعات التي من شأن استمرارها أن تعرض الأمن والسلم الدولي للانهيال او التهديد، واكد ذلك في القرار ١١٧٠ الصادر في ٢٨ ايار ١٩٩٨ كما شجع على إنشاء آليات افريقية جديدة للعمل على فض

(١) ريناتا دوان وشارون ويهارتا، بعثات السلام المتعددة الاطراف، مصدر سابق، ص ٢٧٠.

(٢) ريناتا دوان وشارون ويهارتا، بعثات السلام المتعددة الاطراف، مصدر سابق، ص ٢٧٠.

المنازعات الافريقية لاسيما تلك الداخلية كما ورد في اعلان القاهرة عام ١٩٩٣، بوصفها احدى الاليات اللازمة لحفظ الأمن والسلم الدوليين في اطار المنظمة الافريقية^(١) وبدأ تحالف دول عملية سلام من خلال منظمة الدول الافريقية في منطقة جبال النوبة السودانية كجزء من اتفاق وقف اطلاق النار في جبال النوبة عام ٢٠٠٢ وفي اتشيه ارسلت مجموعة من مراقبي السلام الدوليين في نهاية ٢٠٠٢ لمراقبة وقف اطلاق النار بين حركة اتشيه الحرة والحكومة الإندونيسية وفي الفلبين ارسلت ماليزيا فريقا من المراقبين لمراقبة وقف اطلاق النار بين الحكومة والجمهورية الاسلامية لتحرير مورو، وفي سريلانكا أنشئت بعثة المراقبة تحت رعاية ايلام^(٢).

الفرع الثالث

عمليات الاتحاد الأوربي وحلف الناتو

تعد ايساف اكبر عمليات الناتو على الاطلاق وأول عملية لها خارج أوروبا وتكمن قوتها في القوة والخبرة العسكريتين المقرونتين بتحالف الناتو القديم العهد وعلى الاخص تشارك ممارسات العمل والمبدأ العسكري يتولى الجهد الذي يقوده الناتو الكثير من المهمات الانسانية وخاصة من خلال فرق اعادة البناء المحلية وهذه في كثيرة مهمات يتعين على منظمات غير حكومية القيام بها مثل توزيع مواد غذائية واعانات طبية ولكنها لا تستطيع بسبب الوضع الامني الخطر في تلك المناطق" من ناحية ثانية على الرغم من هذه القوة الظاهرة فان بنية قيادة الناتو تواجه صعوبات جمة اذ تضم ايساف قوات ٤١ دولة مستقلة بذاتها وتخضع كل من هذه القوات لسيطرة حكومتها طوال فترة انتشارها" وهناك في اغلب الاحيان اختلافات جوهرية بين الدول بشأن ما يجب أن تنجزه في افغانستان وكيف ينبغي أن ينجز وتتجلى هذه الاختلافات في الشروط الوطنية المحدودة والمتعلقة بما يكون بلد معين مستعدا للقيام به وعلى الاخص في ما يتعلق بالعمليات القتالية وقد انتقدت هذه الشروط كثيرا داخل الناتو وخارجه ففي ٢٠٠٨ تشرين الاول ادلى الجنرال جون كرادوك

(١) انظر قرار مجلس الأمن الدولي المرقم ١١٧٠ المؤرخ في ٢٨ ايار عام ١٩٩٨. الوثيقة

المرقمة ١١٧٠ / ٢٨ / ايار / ١٩٩٨.

(٢) ريناتا دوان وشارون ويهارتا، بعثات السلام المتعددة الاطراف، مصدر سابق، ص ٢٧٧،

هامش رقم ٥٤

القائد الاعلى للناٲو في أوربا بمجموعة من الملاحظات حول عمليات حلف الناٲو اذ قال بانه تظهر في حلفنا بالبعثة في افغانستان بعض العيوب الحقيقية فبالنظر إلى قيود العمليات الوطنية التي تزيد على السبعين ونسبها تنبيهاٲ الى عجزنا المستمر عن ملء متطلباتنا في الميدان وهو بيان متفق عليه فإننا نبدي ارادة سياسية مترددة في بعض الاحيان وهذا التردد السياسي بالذات هو الذي يعوق تقدم العمليات ويؤدي إلى الشك بقدرة الحلف في عمليات حفظ السلام^(١). وينشط الناٲو من خلال ايساف كثيرا في عمل فرق اعادة البناء المحلية وترمي هذه المجموعات العسكرية والمدنية الصغيرة والمتعددة الجنسيات إلى حد بعيد وهي في الاصل مبادرة عسكرية امريكية محلية إلى مساعدة جمهورية افغانستان الاسلامية على بسط سلطاتها بغية تسهيل تطوير بيئة امنية مستقرة وامنة في المنطقة المحددة للعمليات وجهود اصلاح القطاع الامني واعادة البناء^(٢) وتشكل هذه الفرق التي تعمل بإمرة ايساف العسكرية جزءا مهما من جهد المجتمع الدولي العسكري والمالي لمساعدة افغانستان واسس اولها في عام ٢٠٠٢_٢٠٠٣ ليصبح عددها ٢٦ فرقا عام ٢٠٠٨ وتديرها ١٥ دولة مختلفة ولا تزال لحد الان فرق عسكرية تعمل في افغانستان ولذا تتردد المنظمات غير الحكومية من العمل معها“ اما بالنسبة لعمليات الاتحاد الاوربي فمهمته الرئيسة تقديم المساعدات الانسانية وليس للاتحاد الاوربي أي مشاركة عسكرية او تفويض عسكري رسمي في افغانستان غير أن بعثة شرطة الاتحاد الاوربي في افغانستان (يوبول افغانستان) انشئت في حزيران عام ٢٠٠٧ وكان الهدف من انشائها هو المساهمة في وضع ترتيبات مدنية مستدامة وفعالة لضبط الأمن تحت السيادة الافغانية“ وقد وجهت إلى (يوبول افغانستان) انتقادات جديّة ووصف احد ممثلي الاتحاد الاوربي في افغانستان بالبعثة بكاملها بانها ضئيلة للغاية ومتأخرة وان البعثة غير مخطط لها بشكل كافي ومزودة بعدد قليل من الموظفين وتفتقر إلى المسؤولية وواضح اخرين أن هدف (يوبول افغانستان) هو رغبة المانيا بان تبذل التزامها من التزام عسكري إلى بعثة مدنية^(٣). وفي الازمة اليوغسلافية

(١) د. غسان الجندي، عمليات حفظ السلام، مصدر سابق، ص ١٣٣ ص ١٣٤.

(٢) د. غسان الجندي، عمليات حفظ السلام، مصدر سابق، ص ١٣٣ ص ١٣٤.

(٣) تيم فوكسلي، الأمن والسياسية في افغانستان التقدم والمشاكل والتوقعات، التسليح ونزع السلاح والامن الدولي، الكتاب السنوي، ٢٠٠٩، ص ٢٥٢_٢٥٣؛ روزماري هوليس، =

حاولت منظمة الامم المتحدة دفع الاتحاد الاوربي للقيام بمهامه في حفظ الأمن داخل البلقان وهو الامر الذي تبلور بقرار مجلس الأمن المرقم ٧٤٩ في ٧ نيسان ١٩٩٢ الذي ناشد جميع الاطراف المعنية في يوغسلافيا التعاون مع الاتحاد الاوربي من اجل التوصل إلى حل سياسي للصراع، وقد حاول الاتحاد الاوربي أن يدلوا بدلوهم في المراحل الاولى لحرب يوغسلافيا ورعى الجهود الرامية إلى ايقاف اطلاق النار بين جمهورية صربيا وجمهورية سلوفانيا وتمخضت هذه الجهود عن ابرام اتفاقية وقف اطلاق النار في تموز ١٩٩٢ ونصت هذه الاتفاقية على ارسال مراقبين اوربيين يتراوح عددهم بين ٣٠_٥٠ مراقبا كلفوا بالإشراف على وقف اطلاق النار وتبادل الاسرى بين الطرفين كما اشرف المراقبون في ٢٦ تشرين الاول عام ١٩٩٢ على انسحاب اخر جندي يوغسلافي من جمهورية سلوفانيا“ وبعد عجز الاتحاد الاوربي عن وقف القتال الدائر على اراضي الاتحاد اليوغسلافي السابق بدأت الامم المتحدة في التحرك وأوفدت مبعوثها (فانس) الذي نجح في توقيع اتفاق لوقف اطلاق النار بين جمهوريتي صربيا وكرواتيا^(١).

الخاتمة

ليست الجهات الفاعلة الاقليمية سواء كانت منظمات دائمة ام دول بارزة بديلا عن الامم المتحدة غير انها تعزز مهم للامم المتحدة والنظام المتعدد الاطراف الذي تمثله وبالذات في افريقيا أن في وسع الجهات الفاعلة الاقليمية توفير الامكانيات المطلوبة من اجل فرض السلام بسرعة وفاعلية وهي توفر معرفة وفهما للعوامل التاريخية والدينية والاثنية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والتي تنطوي عليها حالات طارئة ومعقدة وهي توفر اليات لتأمين مساعدات طارئة وتنفيذ تنمية دائمة والمسالة كيف يمكن تطبيق ذلك بطريقة تتسق مع مبادئ المتحدة وبتنسيق مع الامم المتحدة ومانحن دوليين أن الاسس التوجيهية والمبادئ المطلوبة يالحاح على المستوى الاستراتيجي والعملياتي اذا كان المراد أن تنجح الشراكات الدولية الاقليمية في عمليات السلام في مواجهة تحديات الادارة المشتركة للسلام والامن وتتضمن هذه مبادئ القيادة والتنسيق والشفافية والابلاغ على المستوى الميداني

=الشرق الاوسط الكبير، التسلح ونزع السلاح والامن الدولي، الكتاب السنوي، ٢٠٠٥، ص ٣٧٤.

(١) د. غسان الجندي، عمليات حفظ السلام، مصدر سابق، ص ١٣٣ ص ١٣٤.

وكذا على مستوى القيادة ومثل هذه الاجراءات ضرورية على نحو خاص لتحالفات غير دائمة بين دول نظرا لافتقارها إلى اطر مؤسسية وعلاقات رسمية مع الامم المتحدة“ واصبح التعاون وثيق بين الامم المتحدة والمنظمات الإقليمية في ادارة الازمات وظهر ذلك من خلال التعاون والتنسيق المشترك بين المنظمات الافريقية الإقليمية والاتحاد الاوربي.

نخلص مما تقدم إلى ما يأتي:ـ

١. تتوفر لدى الترتيبات أو الوكالات الإقليمية في حالات كثيرة، إمكانات ينبغي استغلالها منها: الدبلوماسية الوقائية، وحفظ السلام، وصنع السلم، وبناء السلم بعد انتهاء الصراع. وبموجب الميثاق، فإن مجلس الأمن مسؤول، وسيظل مسؤولاً، مسؤولية رئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين“ ولكن العمل الإقليمي، من قبيل اللامركزية والتفويض بالسلطة والتعاون مع جهود الأمم المتحدة، لا يمكن أن يخفف من أعباء المجلس فحسب، بل يستطيع أيضا المساهمة في زيادة تعميق الإحساس بالمشاركة وتوافق الآراء وإضفاء الطابع الديمقراطي في الشؤون الدولية.
٢. يوجد إحساس جديد بأن لهذه المنظمات مساهمة ودورا مهما“ فالمشاورات بين الأمم المتحدة والترتيبات أو المنظمات الإقليمية يمكن أن تنجز الشيء الكثير لبناء توافق دولي في الآراء بصدد طبيعة أي مشكلة وبصدد التدابير المطلوبة للتصدي لها.
٣. من شأن المنظمات الإقليمية التي تشارك في الجهود التكميلية مع الأمم المتحدة في مهام مشتركة أن تشجع الدول خارج المنطقة على اتخاذ إجراءات داعمة“ وإذا أثر مجلس الأمن أن يأذن على وجه التحديد لترتيب إقليمي أو منطقة إقليمية بالاضطلاع بالدور الرائد في معالجة أزمة داخل المنطقة التابعة لأي منهما، فإن ذلك قد يفيد في وضع ثقل الأمم المتحدة في جانب شرعية الجهود الإقليمية“ وإذا اتبع النهج الموجز هنا، بروح من الميثاق، على النحو المتوخى في الفصل الثامن، مما يؤدي إلى تعزيز إحساس عام بأن الأخذ بأسباب الديمقراطية ينال التشجيع على جميع المستويات في مهمة صون السلم والأمن الدوليين، على أن يكون من الأساس مواصلة التسليم بأن المسؤولية الرئيسية تظل على عاتق مجلس الأمن.
٤. يلحظ أن الدول الكبرى في اعدادها لميثاق منظمة الامم المتحدة لم ترغب في تنظيم علاقة تعاون بين المنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية واكتفت في خطتها التي قدمت في ٣٠ تشرين الاول عام ١٩٩٤ ووضعت تصورات لمنظمة دولية تديرها أوكسترا الدول

المنتصرة في الحرب العالمية الثانية" ولكن هذه النزعة الاحتكارية التي تجعل مجلس الأمن الذي تسيطر عليه الدول المنتصرة في الحرب العالمية الثانية اساس سرعان ما تلاشى واصبحت الغلبة لأصحاب المدرسة الفكرية التي تبشر بدور المنظمات الإقليمية في حل الخلافات وتشكيل قوات لعمليات حفظ السلام.

٥. قامت دول اقليمية عديدة بمغامرات في ميدان عمليات حفظ السلام بموافقة منظمة الامم المتحدة مثل قيام قوات حفظ السلام التابعة لكومنولث الدول المستقلة التي يشكل الروس غالبيتها بالتدخل في جورجيا وقوات غرب افريقيا التي تفوقها نيجريا بالتدخل في ليبيريا.

مما تقدم نوصي بضرورة تفعيل عمل المنظمات الاقليمية لحل مشاكل الدول الاعضاء فيها اذ اثبتت التجارب الدولية خبرة المنظمات الاقليمية في حل المشاكل التي تهدد الأمن والسلم الاقليمي الذي يحدث بين دول الاعضاء في المنظمات الاقليمية.

المصادر

اولا: الكتب باللغة العربية والكتب المترجمة:-

١. د. أحمد الرشيد، المنظمات الدولية الإقليمية والدور الجديد للأمم المتحدة في النظام الدولي " في الأمم المتحدة، ضرورات الإصلاح بعد نصف قرن: وجهة نظر عربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت أيلول، ١٩٩٦.
٢. د. بطرس بطرس غالي، بناء السلام والتنمية ٩٩٤، التقرير السنوي عن اعمال منظمة الامم المتحدة، نيويورك، ١٩٩٤.
٣. د. تيم فوكسلي، الأمن والسياسية في افغانستان التقدم والمشاكل والتوقعات، التسلح ونزع السلاح والامن الدولي، الكتاب السنوي، ٢٠٠٩.
٤. د. جمال علي محي الدين، دور مجلس الأمن في تحقيق الأمن والسلم الدوليين، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، الجزائر، ٢٠١٣.
٥. د. روزماري هوليس، الشرق الاوسط الكبير، التسلح ونزع السلاح والامن الدولي، ٢٠٠٥.
٦. د. رينتا دوان وشارون ويهارتا، بعثات السلام المتعددة الاطراف، التسلح ونزع السلاح والامن الدولي، الكتاب السنوي، ٢٠٠٤، ترجمة حسن حسن وعمر الايوبي

- وليلي مجلاني وسامية بيطار، معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي، مركز دراسات الوحدة العربية“ ٢٠٠٤.
٧. د. سهيل حسين الفتلاوي، الأمم المتحدة الانجازات والإخفاقات، الجزء الثالث، الطبعة الأولى، عمان الأردن، دار الحامد للنشر والتوزيع، ٢٠١١.
٨. صالح جواد كاظم، دراسة في المنظمات الدولية، جامعة بغداد، كلية القانون والسياسية، قسم السياسة، مطبعة جامعة بغداد، ١٩٨٧_١٩٨٨.
٩. د. صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، ط١، ١٩٨٤.
١٠. عماد جاد، الامم المتحدة في البلقان، السياسية الدولية، العدد ١٢٢، تشرين الاول، ١٩٩٥.
١١. د. غسان الجندي، عمليات حفظ السلام الدولية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، ٢٠٠٠.
١٢. د. طارق بادي الطروانة، دور حلف شمال الاطلسي في استقرار دولة البلقان، (كوسوفوا دراسة حالة) (١٩٨٩_٢٠١١)، جامعة الشرق الاوسط، ٢٠١٢.
١٣. د. فاروق صادق حيدر“ الفقه الدولي واهمية الدور الاقليمي في مجال حفظ الأمن والسلم الدولي.
١٤. د. فخري رشيد المهنا ود. صلاح ياسين داؤود، المنظمات الدولية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة الموصل، دار ابن الاثير للطباعة والنشر في جامعة الموصل.
١٥. د. محمد احمد حلمي الطوابي، النظام العالمي الجديد، رؤية نقدية في ضوء مقاصد الشريعة والقانون، دار الفكر الجامعي، الطبعة الاولى، ٢٠٠٩.
١٦. د. محمد حافظ غانم، مبادئ القانون الدولي العام، القاهرة، دار نهضة مصر، ط٣، ١٩٦٣.
١٧. د. محمد عبد الوهاب الساكت، دراسة في النظام الدولي المعاصر، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٥.
١٨. د. هانز بلكيس، نزع سلاح العراق الغزو بدلا من التفتيش، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الاولى بيروت، ٢٠٠٥.

١٩. د. وليد محمود عبد الناصر، ادوار جديدة للأمم المتحدة داخل بلدان العالم الثالث، مجلة السياسية الدولية، العدد ١٢٢، اكتوبر، ١٩٩٥.

ثانياً: _ المواثيق الدولية والقوانين: _

١. ميثاق جامعة الدول العربية.
٢. ميثاق منظمة الدول الامريكية.
٣. ميثاق منظمة الدول الافريقية.
٤. ميثاق الامم المتحدة.

ثالثاً: _ الرسائل والأطاريح الجامعية: _

١. شيماء عبد المحسن حامد عبد الله البكر، دور المنظمات الاقليمية في حفظ السلم والامن الدوليين“ رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة الموصل، ٢٠٠١.

رابعاً: _ مصادر شبكة الانترنت: _

١. مجلس الأمن يحث المنظمات الاقليمية على لعب دور متنامي في ازمام العالم منشور على الرابط الالكتروني الاتي: _

<http://www.un.org/arabic/news/story.asp?NewsID=12343>

تاريخ اخر زيارة ٢٠١٧/١٢/٣١.

٢. اتفاقية امن وسلامة موظفي الامم المتحدة والافراد المرتبطين بها، نشرت بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المرقم ٥٩ / ٤٩ في ٩ / كانون الاول / ديسمبر / ١٩٩٤ واصبحت نافذة بتاريخ ١٥ / كانون الثاني / يناير منشورة في وثيقة الأمم المتحدة. A/49/49 ١٩٩٩ ومنشور على شبكة الانترنت:

http://www1.umn.edu/humanrts/arabic/Convention_UN_Safety.htm

٣. انظر قرار مجلس الأمن الدولي المرقم ١١٧٠ المؤرخ في ٢٨ ايار عام ١٩٩٨. الوثيقة المرقمة ١١٧٠ / ٢٨ / ايار / ١٩٩٨.